

أجحـمـورـيـة الـلـبـنـانـيـة

مكتب وزير الدولة لشؤون التنمية الإدارية
مركز مشاريع ودراسات القطاع العام

التاريخ: ٢٠٠٤/٣/٢٤
الرمح: ٢٠٠٤/ص/١٨٣

حضره أمين عام مجلس الوزراء
القاضي سهيل بوجي المحترم

الموضوع: مشروع قانون يتضمن أحكاماً استثنائية لمعالجة موضوع الفائض في الإدارات العامة والمؤسسات العامة

- المرجع:** - قرار مجلس الوزراء رقم ٢ تاريخ ٢٠٠٣/٩/١١ (معالجة موضوع الفائض في الإدارات العامة والمؤسسات العامة)
- قرار مجلس الوزراء رقم ٦٠ تاريخ ٢٠٠٤/١/٣٠ (تكليف وزير الدولة لشؤون التنمية الإدارية وضع مشروع قانون جديد يتعلق بالفائض من العاملين لدى الإدارات العامة والمؤسسات العامة)
- كتابكم الأخير رقم ٤٣٥ / م.ص تاريخ ٢٠٠٤/٢/٢٤

إشارة إلى الموضوع والمرجع أعلاه،

نودعكم تقريراً بوقائع ملف الفائض في الإدارات العامة والمؤسسات العامة، وما آل إليه هذا الملف حتى تاريخه، مرفقاً بالمستندات ذات الصلة، وبمشروع القانون الذي يتضمن أحكاماً استثنائية لمعالجة موضوع الفائض في الإدارات العامة والمؤسسات العامة.
إلا ان ذلك يستدعي، بادئ ذي بدء، توضيح أمور ثلاثة:

الأمر الأول: إن أرقام الفائض في الإدارات العامة والمؤسسات العامة هي في حالة تبدل مستمر ناتج، أما عن انتهاء الخدمة بسبب بلوغ سن الصرف من الخدمة، أو الوفاة أو الاستقالة،
واما بسبب تحرك الأشخاص من جدول إلى آخر من جداول فائض وزارة الإعلام
المرفقة بهذا التقرير، (توزيع أشخاص من جديد على إدارات ومؤسسات عامة، أو صدور قرارات الحق جديدة، او تنظيم عقود لفائض جرى الحقه سابقاً....)

الأمر الثاني: ان ملف الفائض، والأرقام التي سبق تداولها في هذا الشأن، لا يتناول عمال الفاتورة أو العمال بالساعة أو عمال المتعهد. باعتبار ان عمل هؤلاء في القطاع العام هو دون أية صفة نظامية لهم، تحددها القوانين والأنظمة التي ترعى شؤون العاملين الآخرين في القطاع العام (من موظف دائم، موظف مؤقت، أجير، أو متعاقد...) وقد بلغ عددهم

بتاريخ اعداد تقرير مجلس الخدمة المدنية بكتابه رقم /٣٩ ص تاريخ ٢٠٠١/٢/١
٤٠٥ " شخصاً (مستند رقم ١)

الأمر الثالث: إن مفهوم الفائض نفسيه بعض الإدارات العامة والمؤسسات العامة والبلديات، بشكل يختلف عن منطوق المرسوم رقم ٥٢٤٠ تاريخ ٢٠٠١/٤/٥ (مستند رقم ٢) المتعلق "بتحديد الفائض في الإدارات العامة والمؤسسات العامة والبلديات وكيفية إلهاقهم وتسوية أوضاعهم". والذي حدته المادة الثانية من المرسوم المذكور بما يلي:

- جميع الموظفين المؤقتين في الإدارات العامة والمؤسسات العامة والبلديات في حال وجودهم والتي انتهت المدة المحددة في النصوص القانونية التي أحدثت هذه الوظائف دون أن تجدد.
- المتعاملين في وزارة الإعلام وسائر الإدارات العامة بتاريخ نفاذ هذا المرسوم.
- إجراء التصفية أو الأجراء المستخدمين لسميات واردة في أنظمة الأجراء النافذة لدى الإدارات العامة والمؤسسات العامة والبلديات المعترضة سميّات تصفية وفقاً لأحكام المرسوم رقم ٥٨٨٣ تاريخ ١٩٩٤/١١/٤ وتعديلاته (النظام العام للأجراء).
- الأجراء الذين يزيد عددهم عن العدد الملحوظ لكل تسمية في أنظمة الأجراء النافذة في الإدارات العامة والمؤسسات العامة والبلديات.
- كل متعاقد على وظيفة ملحوظة في الملك وذلك باستثناء الوظائف التي أجاز القانون ملاؤها بالتعاقد.
- المتعاقدين الذين تم استخدامهم خلافاً لأحكام المرسوم رقم ١٠١٨٢ تاريخ ١٩٩٧/٥/٢ وتعديلاته بعد نفاذها .

ان بعض الإدارات والمؤسسات العامة والبلديات فسرت الفائض بما يفيض عن حاجتها. من هنا ان معظم الاجوبة التي تلقيناها ردأ على مراسلاتنا، جاءت مقترنة بالنتيجة التالية: شغور في وظائف الملك، ولا وجود للفائض. انطلاقاً، ليس من احكام المرسوم رقم ٥٢٤٠، ٢٠٠١/٥/٢، بل من واقع الشغور الكبير في وظائف بعض الملكات لا سيما في الفئات الخامسة والرابعة والثالثة.

وبما أن هذا الملف الشائك والمعقد والمزمن، هو قيد الدرس والتحليل والأخذ والرد مع الإدارات العامة والمؤسسات العامة منذ ما قبل العام ٢٠٠١، فكان لا بد من سرد وقائمه أولاً، وعرض كيفية تنفيذ المهمة ثانياً، قبل التقدم ببعض الخلاصات والاقتراحات ثالثاً.

أولاً: في وقائع الملف

١. تنفيذاً لأحكام المرسوم رقم ٥٢٤٠/٥٢٤٠، ٢٠٠١، المتعلق بالفائض، ولقرار مجلس الوزراء رقم ٧١ تاريخ ٢٠٠١/٢/٢٢ "المتعلق بدرس أوضاع الفائض وسبل إلحاقة به أي من الإدارات أو المؤسسات العامة أو البلديات أو اتحادات البلديات" (مستند رقم ٣)، وتطبيقاً للكتب والتعميم الصادرة عن مجلس الخدمة المدنية، لا سيما التعميم رقم ٤ تاريخ ٢٠٠١/٤/١٩ الذي وجه إلى جميع الإدارات والمؤسسات العامة والبلديات، لإيداعه بياناً بأسماء العاملين لديها المعتبرين من الفائض، وفقاً للأسس التي حددها المرسوم ٥٢٤٠ المشار إليه أعلاه.

واستناداً إلى التعميم رقم ٢٠٠١/٢٢ الصادر عن دولة رئيس مجلس الوزراء الذي طلب بموجبه من جميع الإدارات والمؤسسات العامة تعبئة الاستمارات المرفقة بالتعميم، وإيداعها مجلس الخدمة المدنية، لدرسها واستخلاص نتائجها.

فقد باشر مجلس الخدمة المدنية، وعطفاً على المعلومات التي توافرت لديه، إلى وضع تقرير رفعه إلى دولة رئيس مجلس الوزراء برقم ٣٩/ص ١ تاريخ ٢٠٠٢/٢/١، ضمنه عرضاً شاملأً لهذا الملف مرفقاً بجدولين:

أ- جدول يتناول العاملين في القطاع العام في الإدارات العامة والمؤسسات العامة وبعض البلديات (من موظف مؤقت ومتعاقد وعامل فاتورة....).

المجموع	سواه	عامل فاتورة	معامل	أجير	متعاقد	موظف مؤقت	
٦١٩٧	١١٧	١٦٨	١٦٩٦	٢٦٧٥	١٤٧٢	٦٩	الإدارات العامة
٥٩١٧	١٠٣٢	٦٨٨	٢٩	٢٧٩٣	١٢٤٤	١٣٠	المؤسسات العامة
١٤٩٩	٢٢١	١٠٠	٣	١٠٩٢	٧٧	٦	البلديات
---	١٣٧١	٩٥٦	١٧٢٨	٦٥٦٠	٢٧٩٣	٢٠٥	المجموع
١٣٦١٣	المجموع العام						

بـ- جدول يتعلّق باعداد الفائض في الإدارات العامة والمؤسسات العامة وبعض البلديات وفقاً لما تمّ حصره من اللوائح والاستمرارات المودعة إلى المجلس:

- مجموع الفائض في الإدارات العامة (من دون وزارة الاعلام) ١٩٤٠ شخصاً
- مجموع الفائض في وزارة الاعلام ١٣٦٣ شخصاً
- مجموع الفائض في المؤسسات العامة ١٥٨٣ شخصاً
- مجموع الفائض في بلدية ٥٢ بلدية ١١٥ شخصاً
المجموع العام ٥٠١ شخصاً

الفائض في وزارة الاعلام بحدده ٥٠١ شخصاً

جرى توزيع فائض وزارة الاعلام وفقاً لما يلي:

- ٦١٢ متعاملأً حقووا بوزارة الإعلام، الا انه لم يجر التعاقد الا مع ٥٠٢ منهم، وقد رُفض من بينهم ١٨ متعاملأً وجرى الترثيّت في بحث وضع ١٣ منهم، ولم يجر التعاقد مع الباقين بسبب ترثيّت وزارة الاعلام في اتمام عملية التعاقد لحاجتها إلى تعديل بعض الأسماء لجهة استبدالهم بأخرين لم ترد أسماؤهم في القرار رقم ١٢٥ الصادر عن مجلس الخدمة المدنية بتاريخ ٢٠٠٢/١/٢٥ (مستند رقم ٤).
- ٢٦١ متعاملأً وزعوا على الإدارات أو المؤسسات العامة أو بعض البلديات ولم تبد هذه الجهات المعنية حتى تاريخه رأيها بهم. وأن مجلس الخدمة المدنية هو بصدّ إعداد مشاريع كتب تذكيرية للإدارات المعنية لإصدار قرارات بإلحاقيهم فور الإجابة. (مستند رقم ٥)
- ٢٢١ متعاملأً صدرت قرارات بإلحاقيهم في بعض الإدارات أو المؤسسات العامة أو البلديات ولم تصدر عقودهم حتى تاريخه، أو أن عقودهم لا تخضع لموافقة مجلس الخدمة المدنية. (مستند رقم ٦)
- ٢١٤ متعاملأً صدرت قرارات بإلحاقيهم ووافق مجلس الخدمة المدنية على مشاريع عقودهم. (مستند رقم ٧)

- ٧٨ متعالماً أعيدوا من الإدارات والمؤسسات العامة والبلديات التي جرى توزيعهم عليها، إلى لوائح الفائض لتوزيعها من جديد. (مستند رقم ٨)

فائض الإدارات العامة وعدده ١٠٢٣ مستند

أبدت معظم الإدارات العامة حاجتها إلى الفائض لديها وبعضها بادر إلى تسوية أوضاعهم وفقاً لأحكام المرسوم رقم ٢٠٠١/٥٢٤٠. منها وفق ما ورد في تقرير مجلس الخدمة المدنية رقم ٣٩/ص تاريخ ١٢٠٠٢/شباط (وعدد هؤلاء ٣٦٦ شخصاً) وهي الإدارات العامة التالية:

١٧	رئاسة مجلس الوزراء
٤	التفتيش المركزي
٢	وزارة الأشغال العامة والنقل
٦	وزارة الثقافة - المديرية العامة للآثار
٥٩	وزارة الصحة العامة
٢١٠	وزارة المهجرين
١٨	وزارة الاقتصاد والتجارة

ومنها من تريث إلى حين الانتهاء من تنظيم ملకاتها الجديدة (المديرية العامة لشؤون العقارية) وبعضها الآخر هو بصدده تسوية هذا الوضع مثل وزارة الصحة العامة ووزارة الزراعة وفقاً لما يلى:

في وزارة الصحة العامة

- ٤ متعاقداً في وزارة الصحة العامة وهم من المعتبرين فائضاً عملاً بأحكام المرسوم رقم ٢٠٠١/٥٢٤٠، ذلك ان التعاقد معهم جاء بخلاف أحكام المرسوم رقم ١٠١٨٣ تاريخ ١٩٩٧/٥/٢.
- ٥٦٤ اجيراً في وزارة الصحة العامة، تقترح الوزارة تسوية أوضاعهم أيضاً، بعد إنشاء المراكز الصحية في المناطق والحاقي عدد كبير منهم بها. (كتاب وزارة الصحة العامة مستند رقم ٩)

أجحـمـورـيـة الـلـبـنـانـيـة

**مكتب وزير الدولة لشؤون التنمية الإدارية
مركز مشاريع ودراسات القطب العام**

في وزارة الزراعة

- ٠ ١٤٢ شخصاً في وزارة الزراعة من بينهم ٦٨ اجيراً لا تتطابق تسميات وظائفهم على تسميات نظام الاجراء، و ٧٤ آخرين تقترح الوزارة تسوية أوضاعهم. (كتاب وزارة الزراعة - مستند رقم ١٠)
- ٠ ٢٥ فائضاً شطبت أسماؤهم أما بسبب الوفاة أو بسبب الاستقالة أو بلوغ السن حتى تاريخ اعداد تقرير مجلس الخدمة المدنية في شباط ٢٠٠٢ (تقرير رقم ٣٩/ص تاريخ ٢٠٠٢/٢/١).

٣- فائض الموظفين العام وعدهم ٢٠٠٣١٢٠٢٠٢١

ارتأى مجلس الخدمة المدنية في تقريره المشار اليه أعلاه، التريث في اجراء عملية توزيعهم، وذلك لحين جلاء ما سئول اليه الأوضاع بالنسبة لشخصية بعض المؤسسات العامة، وكذلك لجهة تنفيذ القانون رقم ٢٠٠١/٢٢١ المتعلق بدمج وتنظيم مصالح المياه.

ثانياً: في تنفيذ المهمة

١. انفاذًا لقرار مجلس الوزراء رقم ٢ تاريخ ٢٠٠٣/٩/١١ القاضي "بتكليف وزير الدولة لشؤون التنمية الإدارية بالتنسيق مع مجلس الخدمة المدنية وإدارة الأبحاث والتوجيه إعداد مشروع قانون لمعالجة موضوع الفائض في الإدارات العامة والمؤسسات العامة".
بادرنا إلى الاتصال والتنسيق مع مجلس الخدمة المدنية وإدارة الأبحاث والتوجيه لدرس ملف الفائض والاتفاق على أسس المعالجة، فوجئنا بتاريخ ٢٠٠٣/١٢/١ كتاباً إلى بعض الإدارات العامة وهي التالية:

- وزارة الصحة العامة
- وزارة المالية (مديرية الشؤون العقارية)
- وزارة الزراعة
- وزارة الإعلام

نطلب إليها، إفادتنا "عن الخطوات العملية التي اتخذت في مجال معالجة موضوع الفائض".

٢. بتاريخ ٢٠٠٣/١٢/١ أبلغنا رئاسة مجلس الوزراء، بكتابنا رقم ٨٨٨/ص، بأننا سوف نبادر، بعد ورود أجوبة الإدارات العامة البنا، إلى إعداد تقرير عن أوضاع الفائض مرفقاً بمشروع القانون المطلوب.

٣. بناءً على مخاطبة الوزارات الأربع، تلقينا ثلاثة مراسلات:

- الأولى بتاريخ ٢٠٠٣/١٢/١٩ من مديرية الشؤون العقارية في وزارة المالية، التي أفادت بأنه "لا يمكنها في الوضع الراهن اعتبار أي من العاملين فيها أو أجراها من الفائضين أو الاستغناء عن خدمات الأشخاص الذين استعانت بهم من أجل أعمال المكنته أو أعمال المسح، نظراً للشواغر في ملاكها.."
- والثانية بتاريخ ٢٠٠٤/١/٢٠ من وزارة الزراعة التي أودعتنا لائحة اسمية مفصلة بالأجراء الفائضين لديها وعددهم ٢١٢ شخصاً، وقد حددت الوزارة هؤلاء الفائضين:

◀ اما تكون تسمياتهم غير ملحوظة في نظام الأجراء

◀ واما بسبب الزيادة عن الحاجة

- والثالثة بتاريخ ٢٠٠٠/١/٢٩ من وزارة الصحة، التي أفادت:
 - انها قامت بتسوية اوضاع عدد من المتعاقدين الذين كانوا يعملون في مستشفيات حكومية تحولت إلى مؤسسات عامة، وان مجلس الوزراء أصدر عدة قرارات لتجديد عقود هؤلاء المتعاقدين ريثما تتمكن هذه المؤسسات العامة من ملء ملاكاتها الإدارية والفنية. وكان اخر تلك القرارات، القرار رقم ٤٦، لتجديد العقود لغاية ٢٠٠٣/١٢/٣١، وقد احيل من وزارة الصحة العامة كتاب جديد، للتجديد لغاية ٢٠٠٤/١٢/٣١.
 - ان المتعاقدين المعتبرين من الفائض ويعملون في المستشفيات الحكومية، يتناقصون كلما تحول مستشفى حكومي إلى مؤسسة خاصة. وان عدد هؤلاء المتعاقدين كان ٤٤٢ متعاقداً فأصبح حالياً ١٨٠ متعاقداً.
 - مع الملاحظة ان المتعاقدين مع المستشفيات الحكومية التي تحولت الى مؤسسات عامة ليسوا من الفائض وفقاً لمفهوم المادة ٢ م المرسوم ٢٠٠١/٥٢٤٠ انما ترعى اوضاعهم قرارات مجلس الوزراء الصادرة بشأنهم والتي كان اخرها القرار رقم ٤٦ تاريخ ٢٠٠٣/١/٩.

اما الاجراء المعتبرون فائضين والذين لم تحدد الوزارة عددهم، فإنها تقتصر تسوية أوضاعهم، بملء ملاك الاجراء الخاص في وزارة الصحة العامة واصدار مرسوم المراكز الصحية حيث سيتم الحاق هؤلاء للعمل بهذه المراكز.

٤. بعد تسلم هذه الأوجبة، وعملاً بقرار مجلس الوزراء رقم ٦٠ تاريخ ٢٠٠٣/١/٣٠، وجهنا إلى جميع الإدارات والمؤسسات العامة، كتاباً نطلب فيها إفادتنا عن واقع الفائض لديها، والخطوات المتخذة لمعالجة هذا الموضوع. وقد أعطيت الإدارات والمؤسسات العامة، بموجب قرار مجلس الوزراء المشار إليه، مهلة أسبوع واحد، من تاريخ استلامها كتابنا، للإجابة. وتلقينا مجموعة من الردود، تبين لنا من خلاصتها أن عدد العاملين، بصفة متعاقدين أو أجيراً (يبلغ ١٣٥٦ شخصاً)، هؤلاء الأشخاص لا يجوز اعتبارهم من الفائض بصورة مطلقة، بل يقتضي تحليل أوضاعهم لتحديد عدد الفائض منهم وفقاً لما حدته المادة الثانية من المرسوم ٢٠٠١/٥٢٤٠، وقد جاءت أوجبة الإدارات والمؤسسات العامة وفقاً لما يلي:

٧ متعاقدين	•	ديوان الحاسبة
٣ أجراً		
٥ بالفاتورة		
١ منتدب		

أجيراً تصفية، ما زال المجلس بحاجة إلى خدماتهما	• مجلس الخدمة المدنية
١٢ أجيراً	• التفتيش المركزي
لا يوجد فائض لديها	• الهيئة العليا للتأديب
٢٢ أجيراً	• إدارة الإحصاء المركزي
لا يوجد فائض لديها، ما عدا إجراء التصفية البالغ عددهم ٣٦ أجيراً	• وزارة العدل

اَجْمَعُورِيَّةُ الْلَّبَنَانِيَّةُ

وزير دولة لشؤون التنمية الإدارية

مكتب وزير الدولة لشؤون التنمية الإدارية

مركز مشاريع ودراسات القوانين العام

أفادت المديرية العامة للدفاع المدني، أنها بصد

تطبيق أحكام المرسوم رقم ٤٠٨٢ تاريخ
٢٠٠٠/١٠/١٤ (تنظيم وزارة الداخلية والبلديات)
لملا المراكز الشاغرة في ملوكها.

وأنها ستبادر إلى تحديد عدد الفائض لديها، بعد
صدر مرسوم التصنيف وملء المراكز الشاغرة.

١٣ عمالة على أساس الأجر بالساعة
٧ متعاقدين
٧ أجراً

- وزارة الداخلية والبلديات
- المديرية العامة للدفاع المدني
- المديرية العامة للإدارات والمجالس المحلية

لا يوجد فائض لديها، وقد تعاقدت مع عشرة متعاملين
من فائض وزارة الإعلام

- وزارة الخارجية والمعتربين

لا يوجد فائض لديها
وزارة المالية - مديرية الشؤون العقارية

- وزارة الصحة العامة

لا يوجد فائض لديها، وهي تشكو من نقص في عدد
المدنيين العاملين فيها

- وزارة الدفاع

٢٠ متعاقداً
والوزارة بحاجة ماسة إلى خدماتهم
٣ أجراً

- وزارة البيئة

١٤٢ أجيراً، ورأى وزارة الزراعة أن ٦٨ من بينهم
لا تتطابق تسميات وظائفهم على تسميات نظام
الاجراء، و ٧٤ آخرين تقترح الوزارة تسوية
أوضاعهم.

- وزارة الزراعة

٧ مؤقتين، عينوا في الملك المؤقت عام ١٩٧٤ مدد لهم سنة بعد سنة إلى حين صدور القانون رقم ٤٦ تاريخ ٩٩/٢/٢٣ الذي اعتبرهم ملكاً تصفية، ترى الوزارة الاستمرار في استخدامهم في مجال المراقبة

٩ متعاقدين

١٧ أخيراً، استخدموها عام ١٩٩٧، ترى الوزارة الاستمرار في استخدامهم إلى حين إقرار مشروع الملك الجديد للوزارة ليبني على الشيء مقتضاه

٩ عاملات بالفاتورة، تم استخدامهن لحاجة الوزارة إلى مدخلات معلومات

- وزارة الاقتصاد والتجارة
المديرية العامة للاقتصاد
والتجارة

لا يوجد لديها فائض وهي تستعين بخدمات تسعه
موظفين الحقوا بوحداتها من الفائض

- وزارة العمل

لا يوجد فائض لديها

- محافظة بيروت

لا يوجد فائض لديها

- مؤسسة مياه البقاع

لا يوجد فائض لديها

- مؤسسة مياه لبنان
الشمالي

لا يوجد فائض لديها

- مصلحة استثمار مرفا
طرابلس

لا يوجد فائض لديها

- ادارة حصر التبغ والتباك

لا يوجد فائض لديها

- هيئة أوجيرو

لا يوجد فائض لديه

- المجلس الوطني للبحوث
العلمية

لا يوجد فائض لديه

- مصلحة استثمار مرفا
صيدا

- **المصلحة الوطنية لنهر الليطاني**
لا يوجد فائض لديها
- **المؤسسة العامة للأسوق الاستهلاكية**
لدى المؤسسة ٣٠ متعاقداً، لا يمكن اعتبارهم من الفائض كون المؤسسة في طور التنظيم ولم يصدر بعد المرسوم التنظيمي الذي يحدد ملاكيها.
- **المؤسسة الوطنية للاستخدام**
لا يوجد فائض لديها
- **المعهد الوطني العالي للموسيقى**
لا يوجد فائض لديه
- **مصلحة الأبحاث العلمية الزراعية**
لا يوجد فائض لديها
- **مؤسسة كهرباء لبنان**
لا يوجد فائض لديها وقد أشارت المؤسسة من أنها تعاني من نقص حاد في جهازها البشري الفني وهي لم تستفد من فائض الإدارات العامة بالنظر لخصوصية مهامها
- **المركز التربوي للبحوث والإماء**
 - ١٣ متعاقداً عاديًّا
 - ٨٠ متعاقداً بموجب عقود رضائية، للمناهج التربوية ومشاريع المعلوماتية، والدراسات والأبحاث
 - ٩ عاملين بموجب فاتورة
 - ٤٣ على أساس الأجر اليومي
 - ٦ متعاقداً في دور المعلمين والمعلمات
 - ٤ إجراء في دور المعلمين والمعلمات
 - ١٩ عاملأً بموجب عقود رضائية في دور المعلمين والمعلمات وفي مراكز التدريب
 - ٥ عاملين بالفاتورة في دور المعلمين والمعلمات وفي مراكز التدريب

أجحمر ورقة المبنائية

وزير دولة لشؤون التنمية الإدارية مكتب وزير الدولة لشؤون التنمية الإدارية
مركز مشاريع ودراسات الصناع العام

٢٣ عاملًا على أساس الأجر اليومي في دور

المعلمين والمعلمات وفي مراكز التدريب

لا يوجد فائض لديها

• محافظة بيروت

• الصندوق المركزي { لا يوجد فائض لديه، إذ سبق أن تم تحويل ٢٦ من
للمهجرين الفائض لديه على الإدارات العامة

لا يوجد فائض لديها

• المؤسسة العامة لتشجيع

الاستثمارات

لا يوجد فائض لديه

• تعاونية موظفي الدولة

١٨ متعاقداً بينهم ستة مهندسين زراعيين

٣٢ متعاقداً من قرض البنك الدولي

المشروع الأخضر بحاجة إلى خدمات هؤلاء نظرًا

للشواغر الكبيرة في ملاكه إذ توجد ١١٨ وظيفة

شاغرة من أصل الملاك الإجمالي ١٣٥ وظيفة

• المشروع الأخضر

٥. في ضوء الكتب المبلغة البناء، والتقارير الموضوعة في السابق يتبيّن ما يأتي:

- ان الفائض المقدر من قبل مجلس الخدمة المدنية يبلغ ٥٠٠١ شخصاً.

- ان الفائض من بين العاملين بالفاتورة او بالساعة او عمال متعدد يبلغ ٤٠٥٥ شخصاً.

- فيكون عدد الفائض الإجمالي هو ٩٠٥٦ شخصاً، غير ان الردود التي وصلتنا هي بعيدة كل البعد عن هذا العدد.

ثالثاً: في الخلاصات والاقتراحات

١. ان ملف الفائض صعب وشائك ومعقد وحساس. وعلى الرغم من كل المعالجات التي جرت في السابق، ولا سيما الخطوات الجريئة التي اقدم عليها مجلس الخدمة المدنية، فلا ادعى بأنني احطت بكل جوانب هذا الملف، ولا يمكنني في الظروف الراهنة تقديم الحلول

الجذرية له، ولا حتى الجزم بصورة قاطعة بالعدد الحقيقي للفائض في الإدارات والمؤسسات العامة، ناهيك عن البلديات. وللدلالة على ما أقول أشير إلى أن الفارق ما زال كبيراً بين الأرقام المصرحة بها عن الفائض في الماضي، والأرقام التي تلقيتها ردأ على مراسلتني، علماً بأنني على يقين بأن **الفائض الحقيقي يتتجاوز المصرح به في الماضي والحاضر**، لا بل يتتجاوز الفائض المقدر من قبل مجلس الخدمة المدنية.

٢. ويزيد من صعوبة العمل امتناع العديد من الإدارات والمؤسسات العامة من مجرد الاجابة حول هذا الموضوع، كما حصل معي مؤخراً. فالإدارات والمؤسسات التي ردت في موضوع الفائض لم يتتجاوز عددها ٣٥ من اصل ٥٦ ادارة ومؤسسة عامة، جرت مراسلتها.

٣. ان المقاربة القانونية والادارية توجب سن مشروع قانون يضع إطار حل شامل وواضح في ضوء الواقع لمعالجة الفائض على أسس قانونية في جميع الإدارات والمؤسسات العامة، بما فيها معالجة اوضاع المتعاملين الذين لم تنظم لهم عقود أو لم تصدر في شأنهم قرارات إلحاقي، أي الذين اودعت اسماؤهم بعض الإدارات العامة والمؤسسات العامة والبلديات ولم تبدِ هذه الإدارات حتى تاريخه رأيها بشأنهم، أو الذين أعيدت اسماؤهم إلى مجلس الخدمة المدنية وفي غالب الأحيان من دون تبرير موضوعي.

٤. غير ان المقاربة القانونية والادارية لا تفي كل الموضوع كامل حقه، لأن مسألة الفائض لها جانب اجتماعي واضح لا يمكن اغفاله. فالدولة مضطجعة بين متلاقيين: واجب تخفيض حجم القطاع العام ونفقاته وترشيد الانفاق، وواجب تحاشي الانعكاسات الاجتماعية لمثل هذا التخفيض، مما يعني بأن معالجة الفائض بصورة جذرية يفترض ضمان بدائل لتحاشي المزيد من التأثير الاجتماعي وتوصلاً لتصور شامل ومتكملاً للإصلاح الذي لا مفرّ منه تحت طائلة الانهيار.

٥. ان موضوع موظفي الفئة الاولى الم موضوعين بالتصريف يشكل حالة غير طبيعية لا يجوز الاستمرار فيها: فالموضوعون بالتصريف غير راضين، والخزينة تتحمل اعباء مالية من دون مقابل. فلا بد من ان يتخذ مجلس الوزراء قراراً لمعالجة اوضاعهم عن طريق اضافة احكام خاصة بهم في صلب مشروع القانون المتعلق بالفائض أو عن طريق مشروع قانون مستقل.

بناءً على ما تقدم، نقترح:

١. تكليف ادارة الابحاث والتوجيه، بالتنسيق والتعاون مع المفتشين في كل من المفتشية العامة الادارية، والمفتشية العامة المالية القيام بمسح شامل لكل الإدارات والمؤسسات العامة والبلديات واتحادات البلديات بقصد تحديد حجم الفائض النهائي وفق مفهوم المادة (٢)

من المرسوم رقم ٢٠٠١/٥٢٤٠.

٢. بغض النظر عن حجم الفائض النهائي وعن الملاحظات المذكورة في البندين ٣ و ٤ من ثالثاً، ارفع الى مجلس الوزراء مشروع قانون يحدد احكاماً استثنائية خاصة بالموظفين المستخدمين والمعاقدين والأجراء، وسائل العاملين في الإدارات والمؤسسات العامة. (مستند رقم ١١)

٣. تكليف وزير الدولة لشئون التنمية الادارية برفع اقتراح لمعالجة وضع موظفي الفئة الأولى الموضوعين بالتصرف، واتخاذ القرار المناسب بشأن المدراء العامين والمدراء في المؤسسات العامة الذين انقضت المدة القصوى لوضعهم في التصرف.

وأقبلوا مني الاحترام

وزير دولة لشئون التنمية الادارية

كريم يقرادوني

المستندات

اَجْمَعُورِيَّةُ الْلَّبَنَانِيَّةُ

ا.غ

مَكْتَبُ وَزَيْرِ الدُّولَةِ لِشُؤُونِ التَّسْمِيَّةِ الإِدَارِيَّةِ
مَرْكَزُ مَشَارِيعٍ وَدَرَاسَاتِ الْقَطْلَاعِ الْعَامِ

مستند رقم ١

رئاسة مجلس الوزراء

مجلس الخدمة المدنية

رقم الصادر : ٢٩/ص

بيروت ، في ١ سبتمبر ٢٠٠٢

دولة رئيس مجلس الوزراء

الموضوع : تقرير حول الفائض في الإدارات
والمؤسسات العامة والبلديات
واقتراحات لتطوير أنظمة الخدمة
العامة .

المرجع : - المرسوم رقم ٥٢٤٠ تاريخ
٢٠٠١/٤/٥

- المرسوم الاشتراكي رقم ١١٢
تاريخ ١٩٥٩/٦/١٢ وتعديلاته
(نظام الموظفين) .

إن هيئة مجلس الخدمة المدنية ،
تنفيذاً لأحكام المرسوم رقم ٢٠٠١/٥٢٤٠ المتعلق بالفائض ،
وعطفاً على الكتابين المرفوعين إلى دولتكم رقم ٢٢٥/ص ١ تاريخ ٢٠٠١/١٠/١٧
ورقم ٢٢٧/ص ١ تاريخ ٢٠٠١/١١/١٣ .

تشرف بجدًا بأن تعرض لدولتكم الواقع التالي ، وذلك ليبيان ما آلت إليه الأوضاع في
موضوع الفائض حتى تاريخه :

أولاً : في الواقع :

١ - تطبيقاً للقرار مجلس الوزراء رقم / ٧١ / تاريخ ٢٠٠١/٢/٢٢ المتعلق بدرس أوضاع الفائض
وسُبُل إحلالهم بأي من الإدارات أو المؤسسات العامة أو البلديات أو اتحادات البلديات التي تطلب
التعيين أو الاستخدام أو التعاقد وفقاً لاحتياجاتها (المستند رقم - ١) ، بادر مجلس الخدمة المدنية
إلى وضع النص اللازم لأجل تنفيذ القرار المذكور ، حيث صدر بتاريخ ٥/٤/٢٠٠١ المرسوم

م.م

١

ك

رقم ٢٤٠ الذي حدد مفهوم الفائض في الإدارات والمؤسسات العامة والبلديات وكيفية إلخاق
العنين به وتسوية أوضاعهم (المستند رقم - ٢) .

٢ - بالاستناد إلى المرسوم المذكور رقم ٢٠٠١/٥٢٤٠ ، ولا سيما المواد ٥ و ٧ و ٨ و ١٠ و ١٢
منه ، قام مجلس الخدمة المدنية رفقة للصلاحيات التي أنيطت به ، بإصدار التعميم رقم / ٤ / تاريخ
٢٠٠١/٤/١٩ ، الذي وجه إلى جميع الإدارات والمؤسسات العامة والبلديات ، وطلب منها إعداد
بيان بأسماء العاملين لديها المعتبرين من الفائض وفقاً للأسس التي حددها المرسوم الآتف الذكر ،
إضافة إلى بيان بعض المعلومات عنهم ، مع بيان بحاجتها من هؤلاء الأشخاص للعمل لديها (المستند
رقم - ٣) .

٣ - في مرازاة ما تقدم ، تم بتاريخ ٢٠٠١/٤/١٨ توجيه كتاب إلى وزارة الداخلية والبلديات
طلب منها الإيعاز إلى البلديات التي هي بحاجة إلى أشخاص من الفائض للعمل لديها ، بأن تعمل
بالسرعة الممكنة على تأمين المعلومات المطلوبة وفقاً لأحكام المرسوم رقم ٢٠٠١/٥٢٤٠ ، وفي
حدود المهل المذكورة فيه ، وذلك عن طريق ملء الاستماراة التي أرفقت بالكتاب المذكور ومن ثم
إرسالها مباشرة إلى مجلس الخدمة المدنية (المستند رقم - ٤) .

٤ - في مقابل المرسوم رقم ٢٠٠١/٥٢٤٠ ، واستكمالاً للإجراءات الآيلة إلى ضبط الوضع الإداري
وتشديد الإنفاق ووقف المدرر ، ولأجل الحصول على بيانات تفصيلية وواضحة عن سائر العاملين في
الإدارات والمؤسسات العامة لأجل معرفة الأعداد الحقيقية لهم ، ولأنه من دون ذلك يتذرع الحصول
على معلومات تساعد على السير في أي إجراء إصلاحي حاضراً ومستقبلاً ... ، أصدر دولة رئيس
مجلس الوزراء بتاريخ ٢٠٠١/٥/٢١ التعميم رقم ٢٠٠١/٢٢ طلب بوجهه من جميع الإدارات
والمؤسسات العامة والمراكز والهيئات والمكاتب الملحقة أو التابعة لتلك الإدارات والمؤسسات أو
العاملة تحت إشرافها ، بإبلاغ الموظفين المؤقتين والتعاقديين والمعاملين والأجراء من فيهم عمال
الفاتورة وسائر العاملين لديها بأي صفة أو تسمية كانت (من غير الموظفين أو المستخدمين
الدائرين) وتجرب تعبئة الاستماراة التي أرفقت بالتعميم المذكور ، وضمن الأصول التي حددت
فيه ، وإيداعها مجلس الخدمة المدنية في مهلة أقصاها ٢٠٠١/٦/٦ .

إضافة إلى ذلك ، كلف التفتيش المركزي مراقبة مدى التزام الإدارات والمؤسسات العامة
تطبيق مضمون التعميم المذكور ، وإيداع رئاسة مجلس الوزراء في مهلة أقصاها ٢٠٠١/٦/٢١ تقريراً
منصلاً يضممه النتائج والإجراءات التي اتخذها في هذا الشأن (المستند رقم - ٥) .

٥ - تنفيذاً لما جاء في التعليم رقم ٢٠٠١/٢٢ الذي أصدره دولة رئيس مجلس الوزراء ، أرددت الإدارات والمؤسسات العامة مجلس الخدمة المدنية لواائح بأسماء العاملين لديها من الأشخاص المعينين بالتعليم المذكور .

وبالاستاد إلى تلك اللواائح ، وفي سيل التأكيد من مدى صحتها ومن أنها مطابقة للأعداد الحقيقة للموظفين المؤقتين والتعاقديين والمعاملين والأجراء من فيهم عمال الفاتورة وسائر العاملين بأى صفة أو تسمية كانت ، العاملين في حينه وحتى تاريخه بصورة فعلية في تلك الإدارات والمؤسسات العامة والمراكم والهيئات والمكاتب التابعة لها أو الملتحنة لها ، بادر مجلس الخدمة المدنية ، بعد أن أبلغ إدخال جميع الاستمارات التي وردت إليه في الحاسوب الآلي ومكتبتها ، بتوجيهه ثلاثة كتب إلى إدارة التنشيط المركزي رقم ٢٠٠١/٩١٢ تاریخ ٢٠٠١/٩/١٢ ورقم ٢٠٣/١ تاریخ ٢٠٠١/٩/١٥ ورقم ٢٢٠/١ تاریخ ٢٠٠١/١٠/١٠ ، طلب بموجبه من الإدارة المذكورة ، بعد أن زودها بلائحة منفصلة بالإدارات العامة والمؤسسات العامة التي أرددت هذا المجلس لواائح بأعداد العاملين لديها من المعينين بالتعليم رقم ٢٠٠١/٢٢ ، إجراء اللازم بجهة مطابقة اللواائح المذكورة مع الواقع الفعلى في تلك الإدارات والمؤسسات العامة لكي يتمكن من وضع تقرير مفصل وصحيح حول الموضوع وبالسرعة الممكنة (المستند رقم - ٦) .

كما وجه كتاباً آخر إلى الإدارة المذكورة ، رقمه ٢٠٨/١ تاریخ ٢٠٠١/٩/١٩ ، يتعلق هذه المرة بالإدارات العامة والمؤسسات العامة والبلديات التي لم تردد هذا المجلس لواائح بالفائق لديها بالاستاد إلى تعليميه رقم ٢٠٠١/٤ ، طالباً منها إجراء التحقيق اللازم في هذا الشأن وبيان حاجة تلك الإدارات الفعلية للأشخاص العاملين لديها مهما كانت تسمياتهم وصفاتهم ، ليبي في ضوء ذلك على الشيء مقتضاه (المستند رقم - ٧) .

وبتاریخ ٢٠٠١/١٠/١٠ قمنا مجدداً بإيداع التنشيط المركزي كتاباً برقم ٢٢١/١ يتضمن لواائح بالفائق في الإدارات العامة والمؤسسات العامة وبعض البلديات الذين تم إحصاؤهم ، للنطابقة مع الواقع الفعلى لديها ، وفيما إذا كان هناك عناصر أخرى من ينطبق عليهم المرسوم رقم ٢٠٠١/٥٢٤٠ ولم يجر إحصاؤها بعد (المستند رقم - ٨) .

ثانياً : في النتائج المستخلصة :

١ - بالاستناد إلى ما تقدم ، وعطنا على المعلومات التي ترافرت لدى هذا المجلس حول العاملين في الإدارات والمؤسسات العامة والبلديات - بصفة موظف مؤقت ، متعاقد ، أجير ، معامل ، عامل فاتورة ، أو سواه من التسميات ، والتي أودعت إليه عن الأشخاص المعنين بالموضوع ، وبعد أن تم إدخال كافة المعلومات المذكورة في الحاسوب الآلي بطريقة منهجة ومرجحة ، تم لأول مرة ، تفكيك هذا اللغز ، والتوصيل إلى معرفة الأعداد الحقيقة لرؤساء العاملين في القطاع العام والفائض من بينهم (من غير الموظفين والمستخدمين الدائمين) ، وذلك وفقاً للتفصيل التالي :

أ - جدول برؤساء العاملين في الإدارات العامة والمؤسسات العامة والبلديات

المجموع	سواه	عامل فاتورة	معامل	أجير	متعاقد	موظفو مؤقت	
٦١٩٧	١١٧	١٦٨	١٦٩٦	٢٦٧٥	١٤٧٢	٦٦	الإدارات العامة
٥٩١٧	١٠٣٣	٦٨٨	٢٩	٢٧٩٣	١٢٤٤	١٣٠	المؤسسات العامة
١٤٩٩٠	٢٢١	١٠٠	٣	١٠٩٢	٧٧	٦	البلديات
----	١٣٧١	٩٥٦	١٧٢٨	٦٥٦	٢٧٩٣	٢٠٥	المجموع
١٣٦١٣				المجموع العام			

ب - جدول بالفائض في الإدارات العامة والمؤسسات العامة وبعض البلديات :

- مجموع الفائض في الإدارات العامة (من دون وزارة الإعلام) : ١٩٤٠ شخصاً
- مجموع الفائض في المؤسسات العامة : ١٥٨٣ شخصاً
- مجموع الفائض في وزارة الإعلام (وحدتها) : ١٣٦٣ شخصاً.
- مجموع الفائض في ٥٢ بلدية : ١١٥ شخصاً.

المجموع العام : ٥٠٠١ شخصاً.

النتيجة العامة : - مجموع رؤساء العاملين : ١٣٦١٣ شخصاً

- مجموع الفائض (من بين العاملين) : ٥٠٠١ شخصاً.

بعد أن تم تحديد عدد الفائض وتسمياته والمؤهلات العلمية لدى كل منهم بحسب اللوائح التي أودعت هذا المجلس ، واستناداً إلى نص المادتين (٨) و (١٢) من المرسوم رقم ٢٠٠١/٥٢٤٠ ، بادرنا إلى توجيهه كتب إلى الإدارات والمؤسسات العامة والبلديات التي أبدت حاجتها إلى أشخاص للعمل لديها ضمن مواصفات ومؤهلات معينة ، طالبين منها استخدام بعضهم

بصفة أجراء ، أو تنظيم عقد مع البعض الآخر وتوكيله لهم بالمهام أو الوظائف المقترن بالتعاقد معهم عليها وتنفيذها حسب الأصول ، وذلك من أصل العدد المبين في الجدول أدناه :

الاسم	عدد الفائض لديها
رئاسة مجلس الوزراء	١٧
وزارة العدل	٦٣
وزارة الخارجية والمغاربة	١١
وزارة المالية	١٠٨
وزارة الدفاع الوطني	—
وزارة الداخلية والبلديات	٨١
وزارة الأشغال العامة والنقل	١١٥
وزارة التربية والتعليم العالي	٤٩
وزارة الصحة العامة	٨٤٢
وزارة الاقتصاد والتجارة	٢١
وزارة الزراعة	٢٠٥
وزارة الاتصالات	٧
وزارة العمل	٢٢
وزارة الاعلام	١٣٦٣
وزارة الطاقة والمياه	٣٦
وزارة السياحة	٧
وزارة الثقافة	٦٩
وزارة البيئة	—
وزارة الميهارين	٢٤٣
وزارة الشباب والرياضة	٤
وزارة الشؤون الاجتماعية	—
وزارة الصناعة	١٠
النفيذ المركزي	١٢
مجلس الخدمة المدنية	٢
ديوان المحاسبة	١٦
المجموع	٣٣٠٣

بناء عليه ، تم حتى تاريخه إنجاز الخطوات التالية :

- ١ - تلبية حاجة وزارة الإعلام من الفائض بصورة نهائية وعددتهم / ٦٦٢ / شخصاً من أصل / ١٣٦٣ / شخصاً استقال منهم / ١٤ / شخصاً وتوفى شخصان اثنان وبلغ السن لتاريخه / ٩ / أشخاص ، فيكون العدد المتبقى منهم / ١٢٢٨ / شخصاً (الجدول مرفق ببطاً).
- ٢ - تسوية أوضاع الفائض في بعض الوزارات والإدارات العامة (الجدول مرفق ببطاً).

والتي نستخلص منها النتائج التالية :

أ - مجموع عدد الفائض في الإدارات العامة وحدتها :

- في وزارة الإعلام : ١٣٣٨ شخصاً .

- في سائر الوزارات : ١٩٤٠ شخصاً

المجموع : ٣٢٧٨ شخصاً

ب - مجموع الفائض من الإدارات العامة الذين تم توزيعهم (حتى تاريخه) على الإدارات العامة

وبعض البلديات التي أبدت حاجة لذلك :

- تلبية حاجة وزارة الإعلام من الفائض لديها : ٦١٢ شخصاً.

- توزيع فائض وزارة الإعلام على بعض الإدارات العامة والبلديات : ٦٤٥ شخصاً.

- تسوية أوضاع وتوزيع فائض من الإدارات العامة على إدارات عامة

آخرى : ٣١٦ شخصاً.

المجموع ١٥٧٣ شخصاً.

ثالثاً : فيما خص الفائض في المؤسسات العامة والبالغ عددهم ١٥٨٣ ، لقد ارتأينا بالحالة الحاضرة ، التريث في إجراء عملية توزيعهم ، وذلك لحين حلاء ما ستؤول إليه الأوضاع بالنسبة لخخصصة بعض المؤسسات العامة ، وجئنا تنفيذ القانون رقم ٢٢١ تاريخ ٢٠٠١/٥/٢٩ المتعلق بدمج وتنظيم مصالح المياه . ذلك لأنه قبل معرفة القرار النهائي الذي سيصدر عن الحكومة بهذا الشأن ، فإنه من غير الممكن الشروع في عملية التوزيع المرموعة ، لأن ذلك يتعلق بصورة أساسية بمستقبل تلك المؤسسات ، وبحجم الميكليلات والملاكات التي سترسو عليها والتي يمكن بعد حلاء الأمور بشأنها ، تقرير المناسب وفقاً للمعطيات الواقعية التي ستتوفر عنها .

رابعاً : فيما خص الأعداد المتبقية من الفائض في الإدارات العامة والتي لم يجر توزيعها بعد ، والبالغة : (٨١ شخصاً باقي من فائض الإعلام + ١٦٢٤ شخصاً باقي من فائض مختلف الإدارات العامة) = ١٧٠٥ شخصاً .

إن الأولوية في توزيع باقي فائض الإدارات العامة البالغ ١٦٢٤ شخصاً بعد أن تم توزيع فائض وزارة الإعلام باستثناء ٨١ شخصاً منهم ، يتضمن أن ينصب على الإدارات ذاتها لأن معظمها أبدى حاجته إليهم إنما لم تبادر هذه الإدارات إلى تسوية أوضاعهم وفقاً لما نصت عليه أحكام المرسوم رقم ٢٠٠١/٥٢٤٠ .

لذلك فإن اهتمامنا ينصرف حالياً في ضوء ما تقدم على توزيع هذا الفائض على البلديات التي أبدت حاجتها إلى أشخاص منهم سبعة وأربعين شخصاً ، وهو رقم يفوق عدد الفائض المتبقى . وإننا من جهة أخرى نرى أن في هذا التوزيع حل أمثل لقضية الفائض لناحية تخفيف ثقافتهم عن عاتق المرازنة العامة للدولة على اعتبار أن نفقات أجور ورواتب وتعويضات هؤلاء الفائض ، سوف تدفع من موازنات تلك البلديات ، وليس من موازنة الدولة ، وهذا من شأنه تخفيف الأعباء المالية على الخزينة ، ويقلل من حجم العاملين في الإدارات العامة ، بما يتحقق الغاية المرجوة من توزيع الفائض . وإننا نتوقع الانتهاء تماماً من هذا الموضوع ، وحسم تلك الظاهرة في غضون شهرين قليلة قد لا تتجاوز النصف الأول من العام ٢٠٠٢ .

إلا أنه ، في موازاة ذلك ، تجدر الإشارة إلى الملاحظات التالية :

أ - إن معظم الإدارات والمؤسسات العامة التي أودعت استعدادات عن أشخاص من الفائض وفقاً لائحة المعرفة بهذا التقرير لم تنظم لهم حتى تاريخه عقود أو قرارات إيجاب وفقاً للأحكام التي نص عليها المرسوم رقم ٢٠٠١/٥٢٤٠ .

ب - إن معظم الإدارات العامة التي أعلمت عن وجود عاملين فائضين لديها وأبدت حاجتها إليهم لم تبادر إلى تسوية أوضاعهم وفقاً لأحكام المرسوم رقم ٢٠٠١/٥٢٤٠ .

ج - إن هذا التقرير لا يشمل الفائضين من أفراد الهيئة التعليمية ، لأن الوزارة المعنية لم ترسل إلى هذا المجلس معلومات تتعلق بهذه القضية وذلك تنفيذاً للنصوص الواردة آنفاً .

وتجدر الإشارة في هذا المجال إلى أن مجلس الخدمة المدنية قد رأى سابقاً في صدد الطلب إليه إعداد مشروع قانون يتضمن بتوزيع فائض أفراد الهيئة التعليمية على الرؤائف الشاغرة في ملاكات الإدارات العامة ، وفي كتاب رفعه إلى رئاسة مجلس الوزراء برقم ٢١٤/ص ١ تاريخ ١٩٩٩/١٠/٣٠ أن حالة إرباك ظاهرة تطال أوضاع أفراد الهيئة التعليمية تمثل بالإعلان عن فائض في أعدادهم في

حين أن الوزارة المعنية تقوم بإجراء تعاقد للتدريس في المدارس الرسمية ، وإعداد مشاريع قوانين لثبت المستعاقدين في ملاكيها ، كما أنها من جهة أخرى تقوم بالحاق عدد من أفراد من الهيئة التعليمية بالإدارات العامة أو بالإدارة المركزية في الوزارة المذكورة ، في الوقت ذاته الذي تعلو فيه المطالبة المستمرة عن حاجة المدارس الرسمية لمدرسين ، الأمر الذي دفع هذا المجلس في حينه (خلال العام ١٩٩٦) ، وفي صدد إجراء معاجلة جذرية لهذه القضية ، أن طلب من وزارة التربية والتعليم العالي إعداد دراسة دقيقة وواضحة تبين :

- عدد أفراد الهيئة التعليمية من فيهم الذين اختاروا العودة إليها في ضوء القانون رقم ٤٥٤/٩٥ والتعديات التي ادخلت عليه .
- عدد المدارس الرسمية على مختلف مستوياتها .
- عدد التلاميذ المسجلين في كل منها والمدرسين الملحقين فيها وفقاً لمواد التعليم .
- حاجة كل مدرسة إلى معلمين ومدرسين في ضوء عدد التلاميذ المسجلين فيها مع تحديد مواد التعليم عند الاقتضاء .
- إعادة توزيع أفراد الهيئة التعليمية على المدارس الرسمية في ضوء الحاجة الفعلية لكل مدرسة .
لكي يبي في ضوئها على الشيء مقتضاه ، إلا أن هذا المجلس لم يتلق لتاريخه أي رد في هذا الشأن .
- ـ إن هذا التقرير ، لم يتضمن أيضاً الفائض الحاصل بنتيجة دمج كل من مجلس تنفيذ المشاريع الإنسانية وبمجلس تنفيذ المشاريع الكبير لمدينة بيروت بمجلس الإنماء والإعمار (القانون رقم ٢٩٥ تاريخ ٣/٤/٢٠٠١) ولا سيما المادة الأولى - الفقرة الخامسة منه ، وذلك بانتظار أن تضع اللجنة المؤلفة بموجب قرار دولة رئيس مجلس الوزراء رقم ٥٨ تاريخ ١٤/٧/٢٠٠١ تقريرها النهائي في هذا الشأن في ضوء الميكيلية الجديدة لمجلس الإنماء والإعمار التي يتظر إنجازها في وقت قريب .
- ـ إن بعض البلديات التي أبدت حاجتها إلى عاملين من الفائض ، لم تبادر حتى تاريخه إلى إصدار القرارات اللازمة بالحاق هؤلاء للعمل لديها من أرسلت لراغب بهم إليها ، وذلك على خلفية أن هؤلاء ليسوا من أبناء البلد في نطاق البلدية ، في حين أن النصوص لا تمنع هذا الإلحاد .

خامساً : في الاقتراحات المكملة :

استكمالاً لعملية تحديد الفائض وتوزيعهم على الإدارات والمؤسسات العامة والبلديات ، فإن مشكلة التضخم الوظيفي وظاهرة الميكيليات الفضفاضة وارتفاع معدل الإنفاق على القطاع العام تبقى قائمة نسبة إلى حجم الاقتصاد الوطني ، ولهذا تبرز الحاجة سريعاً إلى إيجاد حلول جذرية وحاسمة لحل هذه المعضلة المتغيرة منذ سنوات . فلقد بات القطاع العام يمثل القناة الوحيدة والأساسية لامتصاص البطالة على حساب الخزينة العامة وأموال دافعي الضرائب ،



وبالتالي تفشي ظاهرة إدخال العناصر غير الكفؤة إلى الإدارات العامة والمؤسسات العامة التي هي في الأصل في تحمة وترابع مستمر في الإنتاجية والنوعية ، حيث بات هذا الأمر خارج نطاق السيطرة والضبط .

إن الإنفاق الكثيف وغير المجدٍ على عناصر غير منتفعة على أساس الجذارة والاستحقاق ، يترتب عليه ، إضافة إلى الأعباء المالية كما أسلينا ، تردي في مستوى أداء العنصر الإداري ، مما يعيق أي مسعى لتطوير الموارد البشرية الإدارية لعدم خضوع هؤلاء للأصول والقواعد النظامية المفروضة في الاختيار والإعداد والتدريب ، هذا فضلاً عن أن سياسة الرواتب وتدني مستوى الأجرور للموظفين الدائمين ، لا يشكل حافزاً لدى كثير من الأشخاص ذوي الكفاءات المتميزة للاشتراك في مباراة العين في الملك الدائم لقصورها عن تحقيق طموحات هؤلاء للعيش بمستوى لائق وكربيم في إطار من الأمان المالي والاجتماعي .

- إن مسيرة وجود الإدارة اليوم وستقبلاً ، ليس فقط توفير الدخل إلى بعض فئات المجتمع من الموظفين ، إنما مسيرة وجودها هو في الدرجة الأولى أداؤها للمهام المنوطة بها ، وهذا لا يكون إلا بإعداد وتدريب أشخاص مؤهلين للاضطلاع بالعبء الوطني العام ، فلا يبقى في الإدارة مكاناً للمنتفعين من أصحاب المخالفة غير المدعومة مراكزهم بقوة الكفاءة والمهارة التي تعزز بحسبما الإدارة . لذلك فإننا نعمل على إيجاد نظام متظور ومرن للخدمة العامة يكون منسجماً مع المشاريع الإصلاحية التي يجري إعدادها على كافة الأصعدة ، ولا يشكل خذلاناً لها .

وعلى هذا الأساس يجب ، لا بل نرجو دعم المشاريع (...) التي من شأنها تحقيق تلك الأهداف بما يؤدي إلى ضبط الإنفاق وترشيده وتقليص حجم القطاع العام إلى حدوده الدنيا وإلغاء الوظائف التي لا حاجة لها . وفي هذا الإطار ، أعددنا :

أ - مشروع قانون معجل (مرفق ربطاً) يتضمن أحکاماً استثنائية خاصة بالموظفين والمعاقدين والأجراء وسائر المستخدمين والعاملين في الإدارات العامة والمؤسسات العامة ، من شأنه وضع تلك الأهداف على مستوى التطبيق العملي وعدم إيقائها في موقع التقطير الإداري .

ب - مشروع نظام جديد للموظفين (سيرفع إلى دولتكم في حينه) في إطار فلسفة جديدة للخدمة العامة ، تأخذ من خبرات الماضي وتطورات المستقبل ، وتوسس لعلاقة مستقرة وثابتة بين

الموظف والسلطة والمواطن ، تؤمن له من خلاله حقوقاً عادلة ومبررة ، مقابل موجبات أكثر وضوحاً وفعالية .

إن معايير النزاهة والاستقامة هي التي يجب أن تسود من الآن وصاعداً مؤسسات القانون العام ، ولذلك تتجه اليوم نحو نظام جديد للموظفين ، مبعدين في ذلك عن الحلول النظرية التي لا تناسب مع أوضاع لبنان السياسية والاجتماعية ، ومؤثرين الحلول الواقعية القابلة للتطبيق في حال تأمين لها الدعم السياسي اللازم .

إنه من السهل ، لا بل من يسير جداً ، طرح المشاكل وتعدادها ، إلا أن المعضلة الأساسية والتchallenge الرئيس يبقى في إيجاد الحلول المناسبة لتلك المشاكل بأقل كلفة ممكنة وبسرعة موصوفة دون إرهاق للخزينة أو استنزاف لها (...) .

فلا مناص من التسليم بضرورة وبأهمية وضع الشخص المناسب في المكان المناسب والرقت المناسب ، ضمن معايير الكفاءة والنزاهة كمعايير حاسمة سواء في التعيين أو الترقيع ، وبالتالي جذب الأشخاص ذوي القدرات الرفيعة الذين يولون اهتماماً أكثر للقيم ، من لا يردهم إطراء ولا يستميلهم إغراء . وبديهى أن يكون موظف هذا شأنه ، موضع رعاية واحترام ، وأن يكون الأجر المادي الذي يتقاضاه ، هو نظر النفع الذي يعود به عمله على الإدارة والمجتمع على قاعدة : " اعمل وسوف تكافأ " .

إن الجهد كافٌ ، يجب أن تتركز على الموضوعات الإدارية الأكثر الحاجة ، والتي تشكل تحدياً رئيساً لنا لجهة إرساء مفهوم الإدارة القادرة والذكية ، والعاملة بحجم منخفض ويامكانيات عالية بما يخدم مسيرة الإصلاح ويعزز من مكانتها ومصداقيتها أمام الرأي العام و يجعله أكثر تفهماً لها وللمشاريع الحكومية المقترحة ، بما يعيد الثقة بالإدارة وبدورها في منافسة القطاع الخاص . وهذا برأينا يدفع باتجاه الترويج لنظام القلة والنخبة الذي يرتكز إلى المبادئ التالية :

أولاً : تحديث شروط التعيين والتدريب والترقيع ، من خلال اعتماد مبدأ الشخص الوظيفي ، ورفع معدلات النجاح في مباريات الخدمة العامة ، ومنع أي تدخل سياسي في شؤونها كافة .

ثانياً : تقليص حجم المبكليات إلى أقصى حد ممكن ، وإلغاء آلاف الوظائف التي لا حاجة لها ، وذلك بالتزامن مع وقف التعاقد واستخدام

الأجزاء وسائل العاملين تحت أي صفة أو تسمية كانت .

ثالثاً : الالسراع في اعتماد سياسة جديدة للرواتب على قاعدة : " العمل على قدر المشقة " Wages attached to duties أي باعتماد رواتب موحدة للوظائف ذات المهام المشابهة وتوصيفها وفقاً لصعوبتها وحجم مسؤوليتها . ووضع نظام جديد ومتطور للحوافز على قاعدة " Work and you will be rewarded "

رابعاً : العمل على تبسيط الإجراءات في جميع الإدارات العامة ومكنتها واختصارها وإعلانها عن طريق وضعها في متناول الكافة باعتماد الوسائل التقنية الحديثة ، مقابل توحيد المراكز والمباني الحكومية اختصاراً للجهد والوقت والمال .

هذه العناوين ، من شأنها في حال تم وضعها موضع التطبيق الفعلي ، بعد إصدار النصوص اللازمة لها ، أن تنقلنا من إدارة ذات الأنظمة المشابكة إلى إدارة مبسطة تؤمن سرعة في المعلومات وتنوعية في الخدمات على قاعدة " عمل أفضل وإنفاق أقل " بما يمكننا من كسب رهان المرحلة القادمة .

لكل ما تقدم ، نتشرف برفع هذا التقرير إلى دولتكم آملين الإطلاع والتوجيه % .

هيئة مجلس الخدمة المدنية

الرئيس


منذر الخطيب

العضو بالوكالة

يعقوب أصراف

العضو بالوكالة

سيف الرئيس



سيف الدين حبيب الدمرداش
وزير مالية مصر

أمين عام مجلس الوزراء

سيفيل بوجي

رُسُومَ رقمٌ ٥٢

الناء المرسم رقم ١١٩٢١ تاريخ ٢/١٨/١٩٩٨ ارتحديد النانفین في
الادارات العامة والمؤسسات العامة والبلديات وكيفية الحاقنهم وتسربه
ارضاهم .

أَنَّ رَئِيسَ الْجُمْهُورِيَّةَ
بِنَاءً عَلَى الدُّسْتُورِ ،

بناء على المرسوم الاشتراكي رقم ١١٢ تاريخ ١٩٥٩/٦/١٢ رتعديلاته، (نظام الموظفين).

بناء على اقتراح رئيس مجلس الوزراء ،

وبعد موافقة هيئة مجلس الخدمة المدنية ببيانها رقم ٢٥٤ تاريخ ٢٢/٢/٢٠١١ ،

وبعد استشارة مجلس شورى الدولة (الرأي) رقم ١٢٧/٢٠٠١-٢٠٠٠ تاريخ ٢٠٠١/٣/٨

٢٠٠١/٨/٣ - بتاريخ المعتقدة بجلسه الاعزاء مجلس الوزراء موافقة وبعد

پرستم ادا یا نہیں

المادة الاولى: يلغى المرسوم رقم ١٩٢١ تاريخه ١٨/٣/١٩٩٨ المتعلق بتحديث
الفائض من الموظفين الدائمين والمؤقتين والمعاقدين والاجراء
في الادارات العامة والبلديات وكيفية الحاقهم رسمياً
أرضياً عليهم .

المادة الثانية: يعتبر فائضاً:

- جميع الموظفين المأذون لهم في الادارات العامة والمؤسسات العامة والبلديات في مجال رسم واجهتهم والتي انتهت المدة المحددة في التصرّف القانوني انتهى اعدها، وهذه الوظائف دون ان تعيّن .
 - المتعاملون في وزارة الاعلام وبسأن الادارات العامة بتاريخ تنفيذ هذا المرسوم .

٢- اجراء التصفية او الاجراء المستخدمون بتصنيفات واردة في
أنظمة الاجراء النافذة لدى الادارات العامة والمؤسسات العامة
والبلديات المعترفة تصنيفات تصفية وقتا لاحكام المرسوم رقم
٥٨٨٣ تاريخ ١٩٩٤/١١/٤ وتعديلاته (النظام العام للاجراء) .

٤- الاجراء الذين يزيد عددهم عن العدد المحوظ لكل تسمية في
أنظمة الاجراء النافذة في الادارات العامة والمؤسسات العامة
والبلديات .

٥- كمن يتعاقد على وظيفة ملحوظة في الملك وذلك باستثناء
الوظائف التي اجاز القانون ملأها بالتعاقد .

٦- المتعاقدون الذين تم استخدامهم خلافا لاحكام المرسوم رقم
١٠١٨٢ تاريخ ١٩٩٧/٥/٢ وتعديلاته بعد نناذه .

خلال مبلغ اقصاها ثلاثة اشهر من تاريخ العمل بهذا المرسوم
تبادر كل ادارة عامة او مؤسسة عامة او بلدية الى تحديد اسماء
الفاشينيين لديها وقتا لاحكام المادة الثانية اعلاه وتحدد بهذه النهاية
لانحة باسماء هؤلاء الفاشينيين .

تنص من اللائحة المشار اليها في المادة الثالثة من هذا المرسوم
المعلومات التالية:

الاسم والشهرة ، تاريخ الولادة ، محل الاقامة القانوني ، رقم
مستند التعيين او الاستخدام وتاريخه ، صفة التعيين او التعاقد
او الاستخدام ، الوحدة التي يعمل فيها على مستوى قسم او
دائرة او مصلحة ، محل السكن الفعلي (العنوان كاملا مع رقم
الباتف ان وجد)، المستوى العلمي (اسم الشهادة ، مصدرها
و تاريخ الحصول عليها) ، الخبرة ، تاريخ مباشرة العمل ، الاجر
الشهري او اليومي ، تاريخ استحقاق التدرج او الزيادة الدورية
المقبلة .

ترسل هذه اللائحة مصدقة من مدير العام في الادارات العامة او
الموظف من الفتنة الثانية المرتبط مباشرة بالوزير كل فيما
خصه او من مدير عام او مدير المؤسسة العامة او رئيس
البلدية ، الى مجلس الخدمة المدنية ضمن ظرف مختوم .

المادة الثالثة:

المادة الرابعة:

المادة الخامسة:

وفي حال تلقيت أي جبهة معنية عن ايداع مجلس الخدمة المدنية اللائحة المذكورة في المادة الثالثة اعلاه المتضمنة هذه المعلومات ، على المجلس المذكور ان يطلب من التفتيش المركزي بمختلف اجزائه او من إدارة الابحاث والتوجيه اجراء تحقيق حول مدى حاجة الجهة المعنية الفعلية الى الاشخاص العاملين لديها فيما كانت تسببياتهم وصفاتهم وذلك من اجل تحديد الفائزين .

المادة السادسة : مجلس الخدمة المدنية التأكد من الحاجة الفعلية او عدم الحاجة للأشخاص المعينين الواردة اسماؤهم في اللائحة موضوع الموارد الثالثة والرابعة والخامسة اعلاه في إدارتهم حيث مركز عملهم وله لبذه الغاية اجراء التحقيق اللازم في هذا الشأن بالطريقة التي يراها مناسبة في كل إدارة عامة او مؤسسة عامة وبكلية معنية بأحكام هذا المرسوم .

تنولى مديرية الدروس ومصالحة المباريات والملفات الشخصية في مجلس الخدمة المدنية وضع ملف لكل شخص من المعينين بأحكام هذا المرسوم يتضمن وضع الوظيفي ومؤهلاته وخبراته وسائر المعلومات الدالة على الجهة والميام التي يمكن ان يلحق او يكلف بها وذلك في ضوء اللوائح التي يتم ايداعها هذا المجلس من قبل الجهات المعنية .

المادة السابعة :

المادة الثامنة : برضيع المعينون بأحكام هذا المرسوم يتصرف مجلس الخدمة المدنية حيث يتم التحقق بالادارات العامة او المؤسسات العامة او البلديات او بالمدارس الرسمية وفقاً للحاجة وذلك بالاستناد الى دراسة تجريها إدارة الابحاث والتوجيه في الادارات العامة والمؤسسات العامة والبلديات في هذا الشأن ، او اجراء دورات تأهيلية للبعض منهم عند الضرورة في المعهد الوطني للادارة والانماء تحدد انشطتها بقرار من المجلس المذكور لكي يصار فيما بعد الى تسوية اوضاعهم وفقاً لما هو مبين في هذه المادة .

المادة التاسعة: ينفاضى الفائضون وفقاً لاحكام هذا المرسوم رواتبهم وتعويضاتهم واجورهم من مجلس الخدمة المدنية بعد تأمين الاعتمادات اللازمة لهم وفقاً للادسول النافذة في هذا الشأن لحين الحاقبم في الادارات العامة والمؤسسات العامة والبلديات التي هي بحاجة اليهم وفقاً لاحكام هذا المرسوم ، وذلك بناء على جيداً اول تنظمها الجهة المختصة في كل من الادارات العامة والمؤسسات العامة والبلديات التابعين لها بتاريخ نفاذ هذا المرسوم مصدقة وفقاً للاصول ، او لحين بلوغهم السن القانونية او انتهاء خدماتهم لاي سبب آخر .

المادة العاشرة: على كل إدارة او مؤسسة عامة او بلدية ثبتت وفقاً للاصول النافذة حاجتها الى متعاقدين او اجراء ، ان تودع مجلس الخدمة المدنية طلباً بهذا الشأن تبين فيه صفة المتعاقد او الاجر الذي ترغب في استخدامه والشروط المحددة لهذا الاستخدام او المستوى العلمي او الفنى المطلوب توفره في المتعاقد او الاجر ، وتحدد مكان العمل الذي ترغب الحاقه به ، كما ترافق بالطلب افاده تبين ان الاعتماد متوفراً لهذه الغاية ولمجلس الخدمة المدنية ان يطلب من إدارة الابحاث والتوجيه اجراء تحقيق فوري حول مدى حاجة الجهة المعنية الفعلية لطلبها .

المادة الحادية عشرة: خلافاً لاحكام المرسوم رقم ١٠١٨٢ تاريخ ١٩٩٧/٥/٢ وتعديلاته ولائي نص آخر يتم الحق الفائض من الموظفين المؤقتين والمعاملين بصفة متعاقدين في الادارات العامة والمؤسسات العامة والبلديات للقيام بمهام مماثلة لهم وظائف ملحوظة في الملاك تتوافق مع مهامهم العلمية وخبراتهم العملية على ان تتراوهر فيهم الشروط المفروضة لاشغال هذه الوظائف في الانظمة المرعية الاجراء .

المادة الثانية عشرة: تتبع في الحق الفائضين الاجراءات التالية :

أولاً: في ما خص المتعاقدين والاجراء :

- ١- اذا كان الفائض اجيراً يتم الحقه بقرار من رئيس مجلس الخدمة المدنية ، بعد موافقة البيئة ، بالجهة طالبة الاستخدام .

- ٢- إذا كان الفائز متعاقدا يتم الحال بقرار من هيئة مجلس الخدمة المدنية على أن يكرس وضعه بعقد اتفاق مع المرجع المختص في الجهة الملحق بها بعد موافقة مجلس الخدمة المدنية .

- ٣- بتقاضي الشخص الملحق الأجر أو التعويض العائد له من الجهة التي الحق بها على أن يحتفظ بالأجر أو التعويض الذي كان يتلقاه قبل الحال وبحجم تعويضاته ، كما يحتفظ بحق انتسابه إلى الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي إذا كان منتسبا إليه قبل الالتحاق ، وعلى الجهة المذكورة أن تسد لبذا الصندوق كل ما يتوجب على هذا الانتساب من اشتراكاته .

أما الذين لم يكونوا ، قبل ، الحاقيم : منتسبيين إلى الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي فتُطبق عليهم الأحكام التالية النافذة لجهة الزامية انتسابهم إلى الصندوق المذكور .

- ٤- إذا رفض صاحب العلاقة الالتحاق بالمركز الذي حدد له يصرف من الخدمة بقرار من هيئة مجلس الخدمة المدنية وتحسنه حقوقه وفقاً للقوانين والأنظمة النافذة .

ثانياً: في ما خص الموظفين المؤقتين والمتدربين

- ١- يوزع الموظفون المؤقتون والمعاملون على الإدارات العامة والمؤسسات العامة والبلديات بصفة متعاقدين بقرار من هيئة مجلس الخدمة المدنية بدرج لوانج إسمية وفق أحكام المادة السابعة من هذا المرسوم وتكرس اوضاعهم بمقود مع المرجع المختص في الجهة التي سيلتحقون بها بعد موافقة مجلس الخدمة المدنية تحدد فيها تعويضاتهم وبما هي وسائل شروطهم الذاتية وفق أحكام هذا المرسوم والقوانين والأنظمة النافذة وتعتبر خدمة من يرفض الالتحاق أو توقييم العقد منتهية حكمها خلال شهر عشر يوماً من تاريخ إبلاغه ذلك .

- ٢- يحدد التعويض الشهري لكل من المعينين بحكم البند ثانياً من هذه المادة وفق أحكام الانظمة النافذة مع الأخذ بالاعتبار ما يلي :

- مستوى الوظيفة الماثلة مبادئها للمهام التي يكلف القيام بها .

- سنوات خدمت، السابقة باعطائه ما يوازي درجة تدرج عن كل ثلاث سنوات قبل الحالة بمركز العمل الجديد ، وذلك في سلسلة رواتب الوظيفة المماثلة المشابهة لبامه الجديدة .

المادة الثالثة عشرة : تطبق أحكام هذا المرسوم على جميع الادارات العامة والمؤسسات العامة والبلديات كافة .

المادة الرابعة عشرة : تتوقف الادارات العامة والمؤسسات العامة والبلديات من استخدام المتعدديين والأجراء بجميله انواعه اعتباراً من تاريخ نفاذ هذا المرسوم - لحين الانتهاء من عملية توزيع الفائضين الا في الحالات الضرورية التي يقررها مجلس الوزراء بعدأخذ رأي مجلس الخدمة المدنية في هذا الشأن .


المادة الخامسة عشرة : ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية ويعمل به فور نشره .

بعد اتفاق ٥ نيسان ٢٠٠١
الامضا: اسيل لحور

رئيس مجلس الوزراء
الامضا: رفيق الحريري

صدر عن رئيس الجمهورية
رئيس مجلس الوزراء ،
الامضا: رفيق الحريري

وزير المالية
الامضا: فؤاد السنيورة



الامثلية الادارية الازمة
الامثلية ممثلة في اصرار محمد الطارة رئيس
رئيس مجلس الامثلية المدنية (لا يملا الفضاء)
منذر الخطيب ٧/٤/٢٠٠١

- سنوات خدمته السابقة باعطائه ما يوازي درجة تدرج عن كل ثالث سنتات قبل الحاده بمركز العمل الجديد ، وذلك في سلسلة رواتب الرؤسية المائلة المشابهة لمبامه الجديدة .

المادة الثالثة عشرة : تطبق أحكام هذا المرسوم على جميع الادارات العامة والمؤسسات العامة والبلديات كافة .

المادة الرابعة عشرة : تتوقف الادارات العامة والمؤسسات العامة والبلديات عن استخدام المتعددين والاجرام بجميع انواعه اعتبارا من تاريخ نفاذ هذا المرسوم لحين الانتهاء من عملية توزيع الفائضين الا في الحالات الضرورية التي يقررها مجلس الوزراء بعد اخذ رأي مجلس الخدمة المدنية في هذا الشأن .


المادة الخامسة عشرة : ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية ويعمل به فور نشره .

بعدا في ٥ نيسان ٢٠٠١
الامضا: اميل لحود

صدر عن رئيس الجمهورية
رئيس مجلس الوزراء
الامضا: رفيق الحريري

رئيس مجلس الوزراء
الامضا: رفيق الحريري

وزير المالية
الامضا: فؤاد السنيورة



الصلحيّة الاداريّة الـ١٢ كركر
وزير مالية
الوزارات ممثل رئيس وزراء
رئيس مجلس الادارة المالي (لا ينفع بالمحاسبة)
منذر الخطيب ٦٧٤

جريدة الـلـبـانـيـة

متحمس للزراوة

الإدانة العامة

رقم المحضر : ١٥
رقم القرار : VI
سنة : ٢٠٠١

من محضر جلسة مجلس الوزراء

المنعقدة في : مقره بيوم الخميس الواقع في : ٢٢ / ٢ / ٢٠١٢

الموضوع : الفائض من الموظفين الموقترين والتعاقديين والمعاملين والاجراء في الادارات العامة والمؤسسات العامة والبلديات واتحادات البلديات .

المستندات : - المرسوم الاشتراكي رقم ١١٢ تاريخ ١٢/٦/١٩٥٩.

- مشروع القانون المنفذ بالمرسوم رقم ٥٨ تاريخ ١٢/١٥/١٩٨٢

- المرسوم رقم ٥٨٨٣ تاريخ ١١/٢/١٩٩٤ (النظام العام للجزاء
المعدل بالمرسوم رقم ٧٥٨٧ تاريخ ١٢/١/١٩٩٥)

- قراراً مجلس الوزراء رقم ١٤ تاريخ ١٢/٩/١٩٩٩ ورقم ٢٠ تاریخ ١٠/١١/٢٠٠٠ .

- اقتراح دولة رئيس مجلس الوزراء في الجلسة .

قرار المجلس :

اطلع المجلس على المستندات المبينة أعلاه وعلى اقتراح دولة رئيس مجلس الوزراء في الجلسة .

وقد تبين منيا انه سبق ل مجلس الوزراء ان درس موضوع التعيينات والفاصل من الموظفين المؤقتين والاجراء في الادارات والمؤسسات العامة والبلديات واتخذ العديد من القرارات في هذا الشأن وكان اخرها القرار رقم ٢٠ تاريخ ١١/١٠/٢٠٠٣ الذي وافق بموجبه على تحديد العيل بالملاكيات المؤقتة وتعيين الموظفين المؤقتين واستخدام الاجراء والمعاقدين والمعاملين في الادارات والمؤسسات العامة والبلديات راتبادات البلديات لمدة اقصاها ٢١/١٢/٢٠٠٣ .

كما وافق ايضا على منع التعاقد واستخدام الاجراء الجدد بشتى الاشكال بما فيها الفاتورة وذلك خلال عام ٢٠٠١ الا في الحالات المضرورية التي يقررها مجلس الوزراء .

ولما كان يقتضي معالجة موضوع الفائض في الادارات العامة والمؤسسات العامة والبلديات بشكل جذري ونهائي، بحيث تستفيد الادارات العامة، المؤسسات العامة

البلديات واتحادات البلديات من خدماتهم بشكل فعلي ومنتج .

رقم المحضر : ١٥

رقم القرار : ٧٦

تاريخ القرار : ٢٠٠١/٢/٢٢

فإن دولة رئيس مجلس الوزراء يعرض الموضوع على مجلس الوزراء ويقترح

ما يلي :

١- تحويل الفائض من الموظفين المؤقتين والإجراء والمعاقدين في الأدارات العامة والمؤسسات العامة والبلديات واتحادات البلديات والمعاملين في وزارة الإعلام ومختلف الوزارات إلى مجلس الخدمة المدنية على أن تتحول إليه الاعتمادات المخصصة لرواتبهم واجورهم وتعويضاتهم .

٢- يدرس مجلس الخدمة المدنية أوضاع مختلف الذين يعتبرون من ضمن الفائض لديه ويلحقهم بالأدارات العامة والمؤسسات العامة والبلديات واتحادات البلديات التي تطلب التعيين أو الاستخدام أو التعاقد وفقاً لاحتياجاتها .

٣- يمنع على الأدارات العامة والمؤسسات العامة والبلديات واتحادات البلديات التعيين أو الاستخدام أو التعاقد بآي شكل من الأشكال إلا في الحالات التي يعتبر فيها مجلس الخدمة المدنية أنه يتذرع تأمين الحاجة المطلوبة للتعيين أو الاستخدام أو التعاقد من بين الفائض المتوفّر لديه .

للم

س

اللبنانية

مجلس الوزراء

الإمامة العامة

رقم المحضر : ١٥
رقم القرار : ٧٦
تاريخ القرار : ٢٠٠١/٢/٢٢

بناء عليه ،

وبعد المداولة ،

قرر المجلس الموافقة على اقتراح دولة رئيس مجلس الوزراء الآتف الذكر والطلب
إلى مجلس الخدمة المدنية وضع النص اللازم لتنفيذ هذا القرار .


أمين عام مجلس الوزراء

سليم بوجي

يلغى جانب :

- رئاسة مجلس الوزراء
- مجلس الخدمة المدنية
- التفتيش المركزي
- المديرية العامة لرئاسة الجمهورية
- المديرية العامة لرئاسة مجلس الوزراء
- جميع الأدارات العامة والمؤسسات العامة والبلديات واتحادات البلديات
- مؤسسة المحفوظات الوطنية
- مركز المعلوماتية
- المحفوظات

نسخة طبق الأصل



الجمهورية اللبنانية
مجلس الخدمة المدنية
الرقم : ٨٧٥
تاريخ الورودة : ٢٠٠١/٢/٢٢

الإسم على طرفه
لتوفيق

رئيس مجلس الوزراء
مجلس الخدمة المدنية

رقم المحفوظات: ٤٨٢٢

الجمهورية اللبنانية

ح.ن

مكتب وزير التربية لشؤون التربية الإدارية
مركز شارع ودراسات القدس العام

مستند رقم ٤

قرار رقم: ١٢٥

تاريخ: ٢٠٠٣/١٢/٢٠

الحاق متعاملين في وزارة الاعلام.

ان هيئة مجلس الخدمة المدنية ،

- بناء على المرسوم الاشتراعي رقم ١١٢ تاريخ ١٩٥٩/٦/١٢ وتعديلاته ،
(نظام الموظفين)

بناء على المرسوم الاشتراعي رقم ١١٤ تاريخ ١٩٥٩/٦/١٢ وتعديلاته ،
(إنشاء مجلس الخدمة المدنية)

بناء على المرسوم رقم ٥٢٤٠ تاريخ ٢٠٠١/٤/٥ ،
(تحديد الفائض) ولا سيما المادتين الثامنة والثانية عشرة منه ،

بناء على كتاب وزارة الاعلام رقم ١٣٦٥ تاريخ ٢٠٠١/٩/٥ التي ابدت فيه حاجتها الى ملء بعض الوظائف الشاغرة والمستحدثة من بين الفائض ،

بناء على كتاب وزارة الاعلام رقم ٢٦٥٠ تاريخ ٢٠٠١/١١/٢ ورقم ٣٠٤٧
٢٠٠١/٣ ورقم ٢٦٥٠ تاريخ ٢٠٠١/١١/١٤ و٢٠٠١/١١/٢٣ و٢٠٠١/١٢/٢٠ و٢٠٠١/١٢/٢٨ ،
المتضمنة الطلب بالحاق بعض المتعاملين بالوزارة المذكورة ،
بناء على اقتراح رئيس ادارة الموظفين بالوكالة ،

تقرر ما يأتي :

المادة الاولى: يلحق بوزارة الاعلام كل من المتعاملين المذكورة اسماؤهم أدناه للعمل في
الوزارة المذكورة بصفة متعاقد وفقا لما يلي :

٢٢

٤

٢٢

١- لمهمة سكرتير تنفيذية

- ١- فادي ايلايا علام
- ٢- سيدة صفا الخوري
- ٣- اتحاد علي درويش
- ٤- سلام علي ابو حيدر
- ٥- سمر مخائيل ابو انطون
- ٦- سهيله محمد ناصر

٢- لوظيفة مذيع (فئة ثلاثة)

- ١- نهلا يوسف صفا
- ٢- آنا جرجي عبد المسيح
- ٣- عفيفه حسين فاعور
- ٤- جومانة حليم معلوف

٣- لوظيفة مخرج (فئة ثلاثة)

- ١- موسى نقولا مرعب
- ٢- لينا حبيب كليب
- ٣- سامية طانيوس فغالي

٤- لوظيفة او لمهمة رئيس دائرة او رئيس قسم او أمين سر

- ١- مروان عزت شكري
- ٢- رانية احمد حمدان
- ٣- علي حبيب هاشم
- ٤- زانا الياس فغالي
- ٥- فادي حيدر عليان
- ٦- جولي جورج دكاش
- ٧- جهاد عبدالله خوري نصر الله
- ٨- علي ابراهيم اللحام
- ٩- مهينور محسن فواز

- ١٠ - ادهم جرجس منصور
- ١١ - فؤاد خليل قبلان حمدان
- ١٢ - اليزا انطون سعاده
- ١٣ - فكتور موسى سحاب
- ١٤ - وسام حسن بعلبكي
- ١٥ - ندى عبد اللطيف قوتلي
- ١٦ - امل محي الدين المصري
- ١٧ - صالح عبد الجليل الاشمر
- ١٨ - ليلى احمد مشموشي
- ١٩ - رحاب محمد ابو الحسن
- ٢٠ - محمد علي ملي
- ٢١ - زهير توفيق صعب
- ٢٢ - بولس الياس حداد
- ٢٣ - رشيد سمعان فرحتات
- ٢٤ - سناء رياض ضو
- ٢٥ - سعاد فايز صالح
- ٢٦ - حافظ يوسف علامة
- ٢٧ - وليد محمد فليطي
- ٢٨ - ابراهيم احمد حمزة
- ٢٩ - امال مصطفى عيتاني
- ٣٠ - هلا انطوان بوداغر
- ٣١ - اندره عبده قصاص
- ٣٢ - باتريسييا ايلى صوما
- ٣٣ - باسكال ريمون نجيم
- ٣٤ - سوسن مصطفى صالح
- ٣٥ - حنان فيليب نجم
- ٣٦ - داود رضا رمال
- ٣٧ - غادة سامي شعيب
- ٣٨ - عاطف علي البعلبكي

- ٣٩ - خضر علي ماجد
- ٤٠ - عبير جورج واصاف
- ٤١ - نبيلة حسن فواز
- ٤٢ - كميل جوزف عبدالله
- ٤٣ - احمد حسين منصور
- ٤٤ - محمد عبدالله غريب
- ٤٥ - مصطفى خليل اسماعيل
- ٤٦ - مصطفى موسى ياسين
- ٤٧ - سمر حلمي شعبان
- ٤٨ - منى محمد سكريه
- ٤٩ - ميرنا نوبار نخوتیان
- ٥٠ - ناديا ايليا شريم
- ٥١ - نهاد هاني خير
- ٥٢ - رزق الله ريمون الحلو
- ٥٣ - مهى رستم ابو شقرا
- ٥٤ - ميشال موسى دي فريج
- ٥٥ - كارولين يوسف نعوس
- ٥٦ - لور يوسف سليمان
- ٥٧ - سعاد حليم حداد
- ٥٨ - زياد جان حرفوش
- ٥٩ - محمد حسين سلمان
- ٦٠ - درويش علي عمار

٥ - لوظيفة او لمهمة رئيس دائرة فنية او رئيس قسم فني

- ١ - عصام منير سبيبيه
- ٢ - عادل فارس ابو حيدر
- ٣ - لويس مسعد رياشي
- ٤ - بكري مصطفى قرنفل
- ٥ - فاطمة نجيب عمار

- ٦- روجيه مخايل سمعان
- ٧- جميل حسين جعفر
- ٨- جان سعيد حكيم
- ٩- حسن محمد علي الحسيني

٦- لوظيفة مدير (فترة رابعة)

- ١- وداد بسام علي حاج
- ٢- سوسن حسن عواد
- ٣- ريتا ميشال نجيم
- ٤- احمد محمد غندور
- ٥- محمد حسن حجازي
- ٦- فادي صليبيا عط الله
- ٧- ترير خطار عساف

٧- لوظيفة موظف ريبورتاج (الاذاعة)

- ١- غادة محمد جمعة
- ٢- زينب السيد يوسف شرف الدين
- ٣- سلوى سهيل المقدم
- ٤- امينة حسن التوييني

٨- لوظيفة اختصاصي طباعة

- ١- روجيه طانيوس ناصر
- ٢- نجلا سليم دعيج
- ٣- اوصاف محمد البقيلي

٩- لمهمة امين مستودع

- ١- مثير احمد رمال
- ٢- فاطمة علي جمول

١- لمهمة محاسب

- ١- كلود مطانيوس عاد
- ٢- رلى وفيق عبد الرضا
- ٣- زينب عبد الرضا رمال
- ٤- محمد رفيق عبدالله
- ٥- كلود بطرس المتنى
- ٦- عايدة رياض عطية
- ٧- عماد جوزف شهوب
- ٨- عماد الدين محمد طبارة
- ٩- حسين سمير عواد
- ١٠- رima سمير على حسن

١١- لوظيفة مأمور هاتف

- ١- عبد محمد عباس
- ٢- علي مصطفى فران
- ٣- فادية اسد طبيب
- ٤- الهمام سعد الدين شبارو
- ٥- رجا الياس عبدالله حاتم
- ٦- زلفا اسعد باسيلا
- ٧- زاهر رزق الله العرجا
- ٨- حنان خالد مسالخي
- ٩- بطرس كمال سعد
- ١٠- حسن لطفي حيدر
- ١١- محمد جميل يتيم

١٢- لمهمة راصد

- ١- نوف جورج بشراوي
- ٢- يوسف محمود مبارك
- ٣- خليل حسن حمدان

- ٤- اميليا نخله مطر
- ٥- رفيق فؤاد صقر
- ٦- رولا قيسر فرنسيس
- ٧- فاطمة العبد مهدي ايوب
- ٨- فاطمة عبد المنعم قبلان
- ٩- جهاد خليل عواضة
- ١٠- نجاة محمد مروش
- ١١- عايدة حسين دعيبس
- ١٢- غسان اسعد الطحان
- ١٣- علي نجيب صفا
- ١٤- مريم صلاح الدين حجازي
- ١٥- جهاد حسين العشي
- ١٦- نينا حنا نصر الله
- ١٧- محمد محمود ابراهيم
- ١٨- هدى محمود عاصي
- ١٩- بوليت انيس الداية
- ٢٠- انعام الياس نخله
- ٢١- نظيرة طانيوس فرنسيس
- ٢٢- نعمت يوسف الددا
- ٢٣- عماد جميل يتيم

١١- لمهمة مدخل معلومات

- ١- نينا فارس حوط
- ٢- هلا يوسف طاهه
- ٣- ينال احمد عطوي
- ٤- نوال عمر سلام
- ٥- ناهدة حسين محي الدين
- ٦- بسام بشارة بيروتي
- ٧- مي فوزي العرواي

-٨- فاطمة عبد الرضا رمال

-٩- عبير ماجد المنجد

-١٠- انطوان فيليب عيسى

-١١- عاصي سعيد عازار

-١٢- يوسف حسين السمرة

-١٣- ايمان هاشم عيتاني

-١٤- غادة محمود كنج

-١٥- رنا احمد طقو

-١٦- عبير احمد الصعببي

-١٧- همام محمد كمال فضل الله

-١٨- ليدي بشاره متى

-١٩- محمد زهير الخنسا

-٢٠- امل ناجي روغافيل

-٢١- دريد عبدالله عمر

-٢٢- مطانيوس ديب وهبي

-٢٣- وليم نديم عزام

-٢٤- نيللي خليل عbla

١- لمهمة موثق

١- مصطفى محمد عساف

٢- سمر جرجس مشرف

٣- زينب خليل اسماعيل

٤- هيا ي يوسف شحود

٥- انعام مصطفى صالح

١- لمهمة مترجم

١- رولا اديب موفق

٢- جورج ميشيل جدع

٣- سلوى محمود زهر الدين

٤- ترير انيس مرعب

٥- زينه عزيز بربور

٦- رنا يحيى الحاج

٧- جهاد حسين بزون

٨- ليليان سليم مقبل

٩- لينا اسعد يونس

١٠- فاطمة عبد الحميد بيضون

١١- وفاء حسن خشن

١٢- وفيق لطف الله حمدان

١٣- رولا فواز شروف

١- لوظيفة او لمهمة محرر صحفي - صحفي - محرر يلتقطن

١- ريماء عفيف عبد الصمد

٢- جمانة خطار ابو ابراهيم

٣- عصام حميد خير الدين

٤- علي يوسف مرتضى

٥- فاطمة حسين طقو

٦- ليلا حسيب عيد

٧- لينا غسان الخوري

٨- رنا محمد شهاب الدين

٩- جيما كريستين بحري عبوش

١٠- جوزيان انطون سعاده

١١- ايلان مفید غطاس

١٢- رضوان يوسف الديب

١٣- كلودي حنا ابي حنا

١٤- رفيقة نمر طرابلس

١٥- ريتا فريد ابراهيم

١٦- ريماء باسيل كريستي

١٧- مارون ميلاد العميل



- ١٨ - نجوى عادل طه
 ١٩ - حسن عبدو شكر
 ٢٠ - ندى يوسف أبي مارون
 ٢١ - هدى علي زبيب
 ٢٢ - هيفاء محمد برو

١٧ - لمهمة مدفق لغوي

- ١ - جمال جميل بشاشة
- ٢ - فاطمة حسين حوجو
- ٣ - عزات موسى الغازى
- ٤ - عصام فارس شلهوب
- ٥ - نوال حسن حجازى
- ٦ - نادين روبيرو حاموش
- ٧ - رولا فايز عبود
- ٨ - سيمون جميل سمعان

١٨ - لمهمة مندوب مركزي

- ١ - وليد نعيم الزين
- ٢ - يوسف ديب فرج
- ٣ - هدى شيبان منعم
- ٤ - هاني علي عبدالله
- ٥ - منير يوسف طانيوس نجار
- ٦ - محمود قاسم حجول
- ٧ - سلمى شاهين بو عساف
- ٨ - مارسيل جوزف المعربي
- ٩ - فارس ملحم الجميل
- ١٠ - عبيدة منير محروم
- ١١ - سعد عزيز الياس
- ١٢ - رولا سعيد رافع

- ١٣ - حلا محمد ماضي
 ٤ - حبوبة يوسف اسحق
 ٥ - جوزف بطرس المتنبي
 ٦ - بولين ناصيف الحصري
 ٧ - امل علي منصور
 ٨ - محمد طارق هاشم دملج
 ٩ - عماد مصطفى الزغبي
 ١٠ - رندى يوسف ايليا
 ١١ - ندى رشدي مرهج
 ١٢ - خليل يوسف فليحان
 ١٣ - احمد عبد الخالق عز الدين
 ١٤ - هالة جعفر الحسيني
 ١٥ - تمام حيدر حمدان

١٩ - لوظيفة او لمهمة مستكتب

- ١ - هلا مخايل وهبة
 ٢ - منى عبد الرحمن الشامي
 ٣ - انطوانيت زكريا ابو الياس
 ٤ - خديجة محمد درويش
 ٥ - سهيلاء علي شقير
 ٦ - مريم حمد جبق
 ٧ - انطوانيت فؤاد شلطيطا
 ٨ - دوللي جورج الحاج
 ٩ - محمود سمير عواد
 ١٠ - ليلى احمد مهدي
 ١١ - زينه طنوس فرح
 ١٢ - عايدة احمد صبرا
 ١٣ - ميرنا فوزي نصر الله
 ١٤ - سوسني بالي تيلبيان

- ١٥ - محمد علي احمد رمال
 ١٦ - جميل محي الدين شعر
 ١٧ - سيدى فرhat انطون
 ١٨ - انطوان يعقوب عواد
 ١٩ - منى حسن فواز
 ٢٠ - جنيد رزوق رحال
 ٢١ - بول صليبي خير الله
 ٢٢ - وسيم نور الدين عجمي
 ٢٣ - ارليت يعقوب خوري
 ٢٤ - محمد اسماعيل حمود
 ٢٥ - مها احمد عصام الحلبي
 ٢٦ - جومانا عبد الله شريف
 ٢٧ - الهمام اسعد دبوق
 ٢٨ - عبد الناصر بدر الدين سوبرة
 ٢٩ - حسن جميل مرعي
 ٣٠ - الياس نايف أبو فاضل

- ٢٠ - لوظيفة او لمهمة مراقب دوام
 ١ - هيا ممدوح احمد
 ٢ - محمود محمد ناصر
 ٣ - فخرتاج صلاح الدين حجازي
 ٤ - ماري عفيف شلهوب
 ٥ - فؤاد توفيق خطاب
 ٦ - ميشال الياس سليمان
 ٧ - ناجي مصطفى الزغبي
 ٨ - ناصر معروف العياض
 ٩ - نجوى عبدالله اسكندراني
 ١٠ - حسن علي دولاني

١ - لمهمة حافظ

- ١- فائز شفيق مكداشى
- ٢- غسان محمود عاصي
- ٣- سيمون يوسف بستانى
- ٤- محمد اسماعيل بلوط
- ٥- محمد احمد مختار العاصي
- ٦- مارك الياس ابى حبيب
- ٧- سامي محمد حمد
- ٨- باسم مصطفى سعد
- ٩- مطيبة محمد حميد

٢ - لمهمة منسق

- ١- ماي ابراهيم نيرا
- ٢- خلود حسن الحاج سليمان
- ٣- ليلى روبيرون يونان
- ٤- هيكتور دروبي دروبي
- ٥- صفوان محمد جواد الحسيني

٣ - لوظيفة ملحق مساعد

- ١- مریم علي دولاني
- ٢- مارکو حمید كرم

٤ - لوظيفة او لمهمة محرر او كاتب

- ١- انطوان رشيد سعاده
- ٢- بدوية الياس الغريب
- ٣- ايمان سعيد حجازي
- ٤- براءة نجيب ابراهيم
- ٥- نور قزحيا مخلوف
- ٦- محمد حسن زين

- ٧- ناصر عبد الحسين دوبك
 ٨- خلدون فيصل قواص
 ٩- حسين علي الهلالي
 ١٠- حنا جرجس نعمه ابو زيد
 ١١- رمزي علي منصور
 ١٢- علي احمد العرب
 ١٣- مجید عز الدين مطر
 ١٤- جوزف طانيوس عبود
 ١٥- رياض شفيق زهر الدين
 ١٦- ريماء الياس منصور
 ١٧- احسان حسن الحجيري
 ١٨- اسعد محمد زيعور
 ١٩- جمال حسن فحص
 ٢٠- سوريا احمد اسماعيل
 ٢١- انطوان الياس الخوري
 ٢٢- طلال احمد الحاج شحادة
 ٢٣- شادي كميل سمعان
 ٢٤- دولي شفيق وهبه
 ٢٥- علي عبد الجليل وهبي
 ٢٦- علي عبد المنعم سويدان
 ٢٧- هند محمد عطوي
 ٢٨- جوزيان انطوان عزيز
 ٢٩- بياريت اميل نون
 ٣٠- صباح احمد رمضان
 ٣١- بارعة محمد الخليل
 ٣٢- لور يوسف منصور
 ٣٣- ريتا شحادة ناصيف
 ٣٤- اليس فايق عازوري

٢٥ - لوظيفة او لمهمة جامع معلومات

- ١- وسام محمد عبدالله
- ٢- جهاد رياض صالح
- ٣- ناجي سمير البستانى

٢٦ - لوظيفة منفذ

- ١- محمد علي سبليني
- ٢- فاتن عمر فتح الله
- ٣- عصمة محمد طربيه

٢٧ - لوظيفة امين تسحيلات

- ١- نداء بديع شناس
- ٢- محمود حميدة معنى
- ٣- سوسن سعد الدين حطب
- ٤- صباح بهيج شقور
- ٥- محمد ادهم نجيب ابراهيم
- ٦- علي ناجي محمد شامل الغول
- ٧- فاطمة فضل مسلماني

٢٨ - لوظيفة مخرج

- ١- عمر نزار ميقاتي
- ٢- جورج بديع زكا
- ٣- سمير يوسف شمصن
- ٤- علي حسين امين
- ٥- هادي الياس ابو جودة

٢٩ - لوظيفة ممثل

- ١- عبد الواحد عبد الفتاح زنقوت (وحيد جلال)
- ٢- سمير انيس ابو شقرا
- ٣- محمد علي ابراهيم
- ٤- جهاد نعيم الاطرش
- ٥- زياد عبد القادر مكوك

٣٠ - لوظيفة امين مكتبة (اذاعة)

- ١- نجوى عاطف حمدان
- ٢- علي محمد طباجة
- ٣- نوال عفيف مكاشي

٣١ - لوظيفة امين سر اذاعي

- ١- فاليا قبلان مكرزل
- ٢- ايمان ابراهيم سلامة
- ٣- امل وجيه ناصر
- ٤- رجاء محمد سليم الزعنى
- ٥- زينب سعيد عباس
- ٦- خديجة محمد شريف
- ٧- موسى حسن حجازي

٣٢ - لوظيفة حارس

- ١- حسن امين حمود
- ٢- انطونيوس عيد طوق
- ٣- جوزف جرجس معوض
- ٤- مصطفى علي طاهه
- ٥- جورج البير صباح
- ٦- خضر حسن ترحبني
- ٧- جوزف شاكر يمين

- ٨- خالد محمد اللحام
- ٩- جوزف اديب سماحة
- ١٠- ناجي ديب بداع
- ١١- موسى امين مكي
- ١٢- هاني خالد المسالхи
- ١٣- حسن محمود زلغوط
- ١٤- قاسم علي هزيمة
- ١٥- حيدر محي الدين ملك
- ١٦- احمد حسن حمدان

٣٣- لمهمة مستنسخ

- ١- سعد الدين محي الدين ابو زينب
- ٢- سليم مصطفى شهاب
- ٣- عبد الرحمن عبدالله الجندي
- ٤- عبد خليل بداع
- ٥- علي عادل رزق
- ٦- محمد رمضان احمد المراكبجي
- ٧- باسم رضا غندور
- ٨- عمر نعيم قبلان
- ٩- علي احمد عوالى
- ١٠- الياس جورج صيداوي
- ١١- حسين خليل شري
- ١٢- حسن موسى جندي
- ١٣- هياں احمد عطوي

٤- لوظيفة سائق

- ١- احمد خليل سمور
- ٢- حسن عبد المنعم قبلان
- ٣- قاسم حسين درويش

- ٤- علي خليل حمود
- ٥- فرانسوا سمعان معوض
- ٦- حسين محمد امير
- ٧- عامر فايز زين الدين
- ٨- تقى الدين سعد الدين طبارة
- ٩- عصام عبد الامير رمال
- ١٠- صادق عجاج ملاعيب

٣٥- لمهمة جميع

- ١- عبد القادر بدر الدين سوبره
- ٢- ابراهيم حسن حمود
- ٣- ابراهيم ديب شمصب
- ٤- فادي فايز سويدان
- ٥- حسين حسن الصعببي
- ٦- احمد محمد رمضان المراكبجي
- ٧- عدنان جميل نعنوع
- ٨- محمد سليم دمج
- ٩- نبيل عثمان طيارة
- ١٠- انطوان يوسف ابو عبدالله

٣٦- لمهمة موزع

- ١- مهدي علي نعنوع
- ٢- مروان محمد نعيم الزين
- ٣- خالد عبد الرحمن دندن
- ٤- احمد علي سليم
- ٥- حسن عبد الحسين سبيسي
- ٦- الياس عbedo شكر الله
- ٧- محمد ابراهيم البغدادي
- ٨- علي محمود ملاح

- ٩- محمد حسن حمود
- ١٠- بديع بشير طباره
- ١١- ميشال فريد جرجوره
- ١٢- جرجس بطرس كرم

٣٧- لوظيفة اولمهمة حاجب

- ١- ربيع صالح قباني
- ٢- فادي محمد رمضان المراكبجي
- ٣- عماد حميد معنى
- ٤- محمد احمد البدوي مخلاتي
- ٥- يوسف حسين حنون
- ٦- علي محمود احمد
- ٧- محمد علي سليم
- ٨- محمد نمر غضبان
- ٩- ربيعة جرجس حبقة
- ١٠- علي احمد حميد
- ١١- آسيا صالح سيالا
- ١٢- حسن اسماعيل بلوط
- ١٣- فاطمة علي علوية
- ١٤- عبد الحليم علي عبيد
- ١٥- نايف محمود البريدى
- ١٦- عبر حسن عبيد
- ١٧- مصطفى علي الشامي
- ١٨- داني ادمون بيروتي

- ١٩- سايد جرجس الرهبان
- ٢٠- ربيع نور الدين الجمال
- ٢١- علي حسن عبدو
- ٢٢- علي محمد درويش

- ٢٣- علي محمد عبد النبي
- ٢٤- وليد جوزف جمعة
- ٢٥- نزار عمر ميقاتي
- ٢٦- احمد اسماعيل حسين
- ٢٧- احمد سليم دمج
- ٢٨- جورج انطوان كلاس
- ٢٩- عفيف محمد الصعبى
- ٣٠- جعفر نمر غضبان
- ٣١- غازي رضى المقداد

٣٨- لوظيفة او لمهمة ساعٍ

- ١- سعاد محمد علي الحسيني
- ٢- علي محمود خرباني
- ٣- محمد امين بو حرفوش
- ٤- محمد عبد الحفيظ قرأنوح
- ٥- جورجيت نعمة الله هاشم
- ٦- نجيب محمد الخطيب
- ٧- عبد الجليل محمد سلوم
- ٨- عماد الدين محمد الفيل

٣٩- لوظيفة فني - راديو كهربائي (فئة رابعة - رتبة اولى)

- ١- علي حسين العشي
- ٢- حسين محمد الحاج حسن
- ٣- وليد محمد ناصر
- ٤- سامر فارس ابو المنى

٤٠- لوظيفة فني - راديو كهربائي (فئة رابعة - رتبة ثانية)

- ١- داني نقولا انطون
- ٢- علي عبد الحسين صادق



- ٣ - رندا نمر نجم
 ٤ - زيد هاني فحص
 ٥ - سامي منصور تابت
 ٦ - حسام فؤاد عجيب
 ٧ - خليل علي خرباني
 ٨ - وسام مصطفى كمال كرجيه
 ٩ - محمد علي محي الدين ابوزينب

١٤ - لوظيفة فني - امين مستودع في

- ١ - موسى محمد موسى دياب
 ٢ - سلوم سليم عازار
 ٣ - احمد محمد السوقي
 ٤ - سيزار طانيوس عقل

٢٤ - لوظيفة فني - ميكانيكي كهربائي

- ١ - ربيع حسين نجم
 ٢ - موسى يوسف الحاج

٣٤ - لوظيفة فني - ميكانيكي مولدات ديزل

- ١ - جيفاكو توفيق زعيتر ابو جودة

٤٤ - لوظيفة فني اختصاصي هاتف

- ١ - علي حسين حجازي

٤٥ - لوظيفة اول مهمة فني - تقني اتصالات

- ١ - جوزف جورج شلبيوب
 ٢ - محمود محمد حسين مشورب
 ٣ - علي حسن ترحبني
 ٤ - حسن علي محسن

٥- حسن ابراهيم علاء الدين

٦- علي محسن قانصوه

٦ - لوظيفة فني - كهرباء

١- خالد محمد حرب

٢- سمير حنا عبود

٤٧ - لمهمة فني - مختلف نجار

١- محمد ابراهيم مسالخي

٤٨ - لوظيفة فني - ميكانيك

١- حسن رشدي ملي

٤٩ - لمهمة تقني

١- محمد علي الزين

٢- غسان محمد زين الدين

٣- احمد خالد محى الدين

٤- جورج مخايل عون

٥- فادي محمد قاسم

٦- حسين حسن شعيبتو

٧- عبدالله علي شمس الدين

٨- جوزف انطوان باسيلا

٩- عصام بطرس شعيب

١٠- جورج سليم العلية

١١- محمد علي عطوي

١٢- دانيا علي خليفه

١٣- مروان امين ابو نصر الدين

١٤- جمي بديع نجم

١٥- باسم توفيق علاء الدين



١٦ - نبيل علي ماجد

١٧ - علي عباس جباوي

١٨ - نبيل احمد عيسى

٥ - مكاتب الوكالة الوطنية للإعلام (محافظة جبل لبنان)

لهمام رئيس مكتب ومندوب ومحرر (الشوف)

١ - ايمان اديب ريدان

٢ - عائده حسن أبو عز الدين

٣ - عصام عبد الجميل الحجار

جونية

١-ميرفلا بولس بلعيس

٢- ملفينا اميل سروجي

٣- بهاء يوسف الرملي

علب

١-رشيد حمد زين الدين

٢- عيدة جميل الاحمدية

٣- مي شفيق العلي

المتن

١- يولانا اديب العبي

٢- لينا ملحم غانم

٣- بشاره جميل ابي راشد

بعدا

١- كارولين عزيز الحاج

٢- ماري جوزيف الخوري

٣- ندى خليل الطفيلي

حاص

١- نيلاني رامز حبيب

٢- عبدو ميشال متى

٣- انعام فوزي رزق الله



٥- مكاتب الوكالة الوطنية للاعلام - محافظة الجنوب ومحافظة النبطية

للمهام رئيس مكتب ومندوب ومحرر (صيدا)

- عبد الحميد احمد ابو ظهر
- روز جرجس بو عيسى
- بلال فضل غدار
- نجوى عصام شحادة (رئيس مكتب الاعلانات الرسمية)

الزهاراني

- عفيف محمد محمودي
- خضر علي اخضر
- اميمة عصام شمس الدين

صور

- عباس شبلي عيسى
- جمال سليمان خليل
- حسين علي معنى

بنت حبيل

- موسى حسين حرب
- فادي حسين شري
- محمد حسن بري

النبطية

- رائف احمد الطفيلي
- علي شريف بدر الدين
- بادية هاني فحص

هزين

- انطوان جورج كرم
- كلودين فايز نحاس

حاصبيا

- سعيد محمد معلوفي



١- مكاتب الوكالة الوطنية للاعلام محافظة الجنوب ومحافظة النبطية

لهمام رئيس مكتب ومندوب ومحرر (صيدا)

١- عبد الحميد احمد ابو ظهر

٢- روز جرجس بو عيسى

٣- بلال فضل غدار

٤- نجوى عصام شحادة (رئيس مكتب الاعلانات الرسمية)

الزهراني

١- عفيف محمد محمودي

٢- خضر علي اخضر

٣- اميما عصام شمس الدين

صور

١- عباس شibli عيسى

٢- جمال سليمان خليل

٣- حسين علي معنی

بنت حبيل

١- موسى حسين حرب

٢- فادي حسين شري

٣- محمد حسن بري

النبطية

١- رائف احمد الطفيلي

٢- علي شريف بدر الدين

٣- بادية هاني فحص

حزين

١- انطوان جورج كرم

٢- كلودين فايز نحاس

حاصبيا

١- سعيد محمد معلاوي



- ١- علي ابراهيم نحلاه
- ٢- سامر احمد وهبي
- ٣- علي حسين داود

٥- مكاتب الوكالة الوطنية للاعلام محافظة البقاع

للمهام رئيس مكتب ومندوب ومحرر (زحلة)

- ١- انطوان جورج عطا الله
- ٢- خالد هولو عرار
- ٣- يوسف جورج حنكش
- ٤- كوكب حنا المعلوف (رئيس مكتب الاعلانات الرسمية)
- ٥- محمد علي ابو اسبر (محرر)
- ٦- انطوان ابراهيم ابو رحل

اعلا

- ١- بنiamين محمد الجمال
- ٢- مرشد علي دندش
- ٣- اكرم حسن ياغي

الهرمل

- ١- جمال علي الساحلي
- ٢- سليمان يوسف نصر
- ٣- طوني كرم مطر

البقاع الغربي

- ١- جمال خالد العيط
- ٢- علي ملحم فوعانى
- ٣- عيد جورج الاشقر

راشيا

- ١- مفید توفيق سرحال
- ٢- رزوق بشارة الغريب

٥٣ - مكاتب الوكالة الوطنية للاعلام (محافظة الشمال)

للمهام رئيس مكتب ومندوب ومحرر

السترون

١- لمياء فارس نجم ابراهيم

٢- ريتا يوسف شاهين

٣- ماري بطرس فرح

عكار

١- نزيه مصطفى ملحم ابراهيم

٢- ابراهيم جرجس طعمه

٣- خديجة محمد عياش

شحري

١- بدوي مارون حبّق

٢- ليلىان يوسف رميا

٣- جميلة نعمان الترس

طرابلس

١- عبد الكريم محمد فياض

٢- بشري محمد غالب راضي

٣- فريد محرز بو فرنسيس

٤- روبيه وجيه نصر

٥- محمد ضرار فيصل الحسن

٦- مرسال الياس الترس

٧- اورسولا عفيف الخوري

٨- جوزف فارس فدعوس (رئيس مكتب الاعلانات الرسمية)

٩- محمد حسين سيف (محرر)

١٠- منذر محمود المرعبي

١١- زينة عبد الرحمن طبشه

زغرتا

١- فيرا حليم يمين

٢- روبيه فؤاد فرنجية

٣- ميرنا جرجس معرض



الضنية - المنية

- ١- راشد عبد الحليم فقفت
- ٢- عبد الكافي عقل الصمد
- ٣- عبر عبداللطيف شاكر

الكونورة

- ١- غرازيللا نقولا سابا
- ٢- فاديا سعيد دعبور
- ٣- ماغي عزيز عيسى

٤٥- مراكز الارسال (مركز بيت مرعي)

لمهمة رئيس مركز

- ١- لويس مسعد رياشي

لمهمة راديو كهربائي

- ١- سمير ميشال ايوب
- ٢- ايوب موريس عبدالله
- ٣- عصام يوسف عبد المسيح
- ٤- انيس عيسى سابا
- ٥- هاني احمد بلوط
- ٦- مروان فضل شكرورن

٥٥- مراكز الارسال (مركز ايطو)

لمهمة راديو كهربائي

- ١- محسن سايد السقال

٥٦ - مراكز الارسال مركز حامات - وجه الحجر

لهمة راديو كهربائي

- ١- فادي الياس سعد
- ٢- جيلبير فارس سمعان
- ٣- جوزف الياس عطية
- ٤- وسم بديع عازار
- ٥- جميل جرجس معوض
- ٦- نزيه احمد الصديق

٥٧ - مراكز الارسال مركز الشيخ عبدالله

لهمة راديو كهربائي

- ١- احمد حسين شاهين


المادة الثانية: تنظم وزارة الاعلام مشروع عقد اتفاق مع كل من اصحاب العلاقة المذكورين في المادة الاولى من هذا القرار .

يكرس في مشروع عقد الاتفاق المذكور وضع كل من اصحاب العلاقة وتحدد فيه تعويضاته وسائر شروطه الذاتية وفقا للاسس المنصوص عنها في المادة الثانية عشرة من المرسوم رقم ٢٠٠١/٥٢٤٠ وذلك في ضوء كل من الاستماره الشخصية والملف الشخصي العائد له بعد التثبت ان كلا من هؤلاء المتعاملين ما زال مثابرا على عمله ، على ان يصدق هذا العقد من المراجع المختصة وفقا للاصول المرعية الاجراء .

المادة الثالثة: في حال تمنع أي من اصحاب العلاقة عن الالتحاق بمركز عمله الجديد او في حال عدم توقيعه عقد الاتفاق وفقا للاصول ، تعتبر خدمته منتهية حكما خلال خمسة عشر يوما من تاريخ ابلاغه وجوب توقيع مشروع عقد الاتفاق معه .

بيروت، في ٢٠/١٢

هيئة مجلس الخدمة المدنية



يبلغ كل من :

- مجلس الخدمة المدنية

/ مصلحة المباريات والملفات الشخصية

/ دائرة المباريات

/ دائرة الملفات الشخصية

- التفتيش المركزي

- وزارة الاعلام

- وزارة المالية :

/ الصرفيات

٢٦١ متعاملاً في وزارة الاعلام وزعوا على الإدارات أو المؤسسات العامة أو بعض البلديات ولم تبدِ هذه الجهات المعنية حتى تاريخه رأيها بهم.

عدد الفائز الذي تم توزيعه	اسم الإداره أو المؤسسه العامة أو البلدية
١٩	رئاسة مجلس الوزراء
١٠	وزارة الأشغال العامة والنقل
٩	وزارة الطاقة والمياه
٥١	وزارة الداخلية والبلديات
٢	وزارة الشؤون الاجتماعية
١	وزارة الزراعة
١	وزارة الصناعة
٥	وزارة الخارجية والمعتربين
٤	وزارة العمل
١	وزارة المهاجرين
١	وزارة البيئة
٧٦	مؤسسة كهرباء لبنان
٢	مصلحة اللبناني
١	مصلحة مياه صور
٤	مؤسسة مياه لبنان الشمالي
٢٩	الجامعة اللبنانية
١٠	الكونسرفاتوار
١	مصلحة النقل المشترك
٢	المديرية العامة للأمن العام
١	مديرية الجمارك العامة
١	الاحصاء المركزي
٢	تعاونية موظفي الدولة
١	المجلس الاسلامي الشيعي الاعلى
١١	مؤسسة كهرباء لبنان / وزارة الداخلية
١	مؤسسة كهرباء لبنان / الاشغال العامة
١	مؤسسة كهرباء لبنان / الخارجية
١	الجامعة اللبنانية / الطاقة والمياه
٣	الجامعة اللبنانية / وزارة الداخلية
١	الجامعة اللبنانية / مصلحة اللبناني

١	الجامعة اللبنانية / وزارة الخارجية
٢	الجامعة اللبنانية / الحبوب والشمندر السكري
١	مؤسسة مياه لبنان الشمالي / وزارة الداخلية والبلديات
٣	وزارة الداخلية والبلديات / وزارة العمل
١	الجامعة اللبنانية/ الحبوب والشمندر السكري/ الداخلية
١	وزارة الداخلية / تعاونية موظفي الدولة / الاشغال العامة
٢٦١	المجموع

٢٢١ متعالماً في وزارة الاعلام صدرت قرارات بإلتحاقهم في بعض الإدارات أو المؤسسات العامة أو البلديات ولم تصدر عقودهم حتى تاريخه، أو أن عقودهم لا تخضع لموافقة مجلس الخدمة المدنية.

عدد الفائض الذي تم توزيعه	اسم الإدارة أو المؤسسة العامة أو البلدية
١	المجلس الإسلامي الشيعي الأعلى
٥	المؤسسة الوطنية للاستخدام
٢	مؤسسة المحفوظات الوطنية
١	مؤسسة المقاييس والمواصفات اللبنانية
٩	الأمن العام
٤	وزارة السياحة
٢	بلدية بيروت
٣	بلدية زحلة
٤	بلدية الميناء
٢	بلدية رأس بعلبك
١	اتحاد بلديات الفيحاء
١	بلدية علي النهراني
١	بلدية زغرتا - إهden
٤	وزارة الشؤون الاجتماعية
١	تعاونية موظفي الدولة
٤٠	جامعة اللبناني
١٤	مديرية الجمارك العامة
٦	التنظيم المدني
٣	المديرية العامة للطرق والمباني
٢	وزارة الطاقة والمياه
١٩	مصلحة اللبناني
٥	المدينة الرياضية
٣٠	وزارة الإعلام
١	وزارة التربية
١	وزارة الشباب والرياضة
١	وزارة الخارجية
٣	وزارة المغتربين
١	هيئة إدارة السير
٢	الداخلية / الشؤون السياسية واللاحjin
٢	الداخلية / قائممقامية بعلبك
١	الداخلية والبلديات
١	المديرية العامة للأحوال الشخصية
٢٦	الأحوال الشخصية
١	التفتيش المركزي
١	وزارة الزراعة
٦	وزارة الزراعة - التعاونيات
١	وزارة الصناعة
٢	مصلحة استثمار مرفا طرابلس

٧	الإحصاء المركزي
١	وزارة العمل
٣	الأشغال العامة والنقل / المديرية الإدارية المشتركة
٢٢١	المجموع

مستند رقم ٧

٤١٤ متعاملاً من وزارة الاعلام صدرت قرارات بـالحاقهم ووافق مجلس الخدمة المدنية على مشاريع عقودهم.

عدد الفائز الذي تم توزيعه	إسم الإدارة العامة أو المؤسسة العامة او البلدية
١٦	المديرية العامة لرئاسة الجمهورية
١٤	رئاسة مجلس الوزراء
٦	وزارة العمل
١	وزارة البيئة
١٥	الفنيش المركزي
٨	وزارة الشؤون الاجتماعية
١	قائمقامية الكورة
١	الداخلية / قائمقامية عكار
١	الداخلية / قائمقامية الكورة
١	الداخلية / قائمقامية البترون
٢	وزارة الداخلية
٢	وزارة الداخلية والبلديات
١	الداخلية- محافظة الشمال
١	الداخلية / قائمقامية بعلبك
٣	الداخلية والبلديات - الشؤون السياسية واللجان
٣	الداخلية/الأحوال الشخصية
٥	الأحوال الشخصية
١	وزارة الأشغال العامة
١	الأشغال العامة
٥	الأشغال العامة - المديرية المشتركة
٣٢	التنظيم المدني
١٠	وزارة الخارجية
٣	المديرية العامة للمعترفين
٤	وزارة التربية
١	التعليم المهني / مهنية عرسال
٢	التعليم المهني
١	التعليم المهني والتقني
٨	وزارة الصناعة
١	مؤسسة المقايس والمواصفات اللبنانية
٣	الطيران المدني
٧	وزارة الزراعة
٥	وزارة الزراعة/التعاونيات
٧	الإحصاء المركزي
١	الشباب والرياضة
١	مصلحة مياه صور
١	مصلحة سكك الحديد
١	وزارة الاتصالات / إدارة المراقبة العامة
١	وزارة المهاجرين
١	طاقة المياه
٥	المديرية العامة للاستثمار
١	طاقة المياه
٢	وزارة الثقافة

٥	وزارة السياحة
٤	تعاونية موظفي الدولة
٢	وزارة الطاقة والمياه- النفط
٢	وزارة الطاقة و المياه
٢	كهرباء لبنان
١	بلدية طرابلس
٢	مصلحة استثمار مرفا صور
٢١٤	المجموع

٧٨ متعاملاً من وزارة الاعلام أعيدوا من الإدارات بعد توزيعهم عليها، إلى الفائز.

العدد الموزع عليها	اسم الإداره
٤	التقنيش المركزي
٢	مؤسسة المقاييس والمواصفات
١	بلدية الناعمة
١	بلدية جونيه
٣	بلدية الميناء
١	بلدية كفر ياسين
١	بلدية بربتال
١	بلدية المنصورية
٣	وزارة الاقتصاد والتجارة
٤	وزارة الخارجية
١	النقل المشترك
١	وزارة الأشغال العامة والنقل
١	الأشغال العامة/الطرق والمباني
٣	الطيران المدني
١	المديرية العامة للمغتربين
١	وزارة الداخلية/المديرية العامة للإدارات وال مجالس المحلية
٢	المدينة الرياضية
٢	وزارة الصناعة
٤	وزارة التربية
٥	التنظيم المدني
١	مصلحة استثمار مرفا طرابلس
٢	مصلحة استثمار مرفا صور
١	الطاقة والمياه/الاستثمار
٢	الطاقة والمياه
١	وزارة السياحة
١	المؤسسة الوطنية للاستخدام
٦	تعاونية موظفي الدولة
٢	وزارة الشؤون الاجتماعية
١	الإحصاء المركزي
١	وزارة التربية / تعاونية موظفي الدولة
١	بلدية صيدا
١	إدارة الجمارك
٣	وزارة العمل
٦	بلدية بعليك
١	بلدية البترون
٣	الجامعة اللبنانية
١	التنظيم المدني في الشمال
١	الأحوال الشخصية
١	دار الفتوى
٧٨	المجموع

$\zeta_{\infty} = \zeta - \Sigma$

مستند رقم ٩

٤٥٠٨ - م.٢٠١٣ - رقم ٢٠١٣ - مجلس الدولة لشؤون التنمية الإدارية

٢٩ كانون الثاني ٢٠٠٤

الموضوع: تسوية أوضاع الفائض

المراجع: كتابكم رقم ٨٨٨ / ص ٣٠٢ / تاريخ ١٢ / ٣ / ٢٠٠٣

بالإشارة إلى الموضوع والمراجع المبينين أعلاه بشأن تسوية أوضاع الفائض في وزارة الصحة

العامة ،

نفيد جانبيكم عن الخطوات المتخذة في هذا المجال :

أولاً: نوَّكَد على ما جاء في كتابنا رقم ٣٥٠٨ تاريخ ١٤/٣/٢٠٠٢ مع العلم بأنَّ تسوية أوضاع

عدد من المتعاقدين المعترضين من الفائض في وزارة الصحة العامة قد تم وفق التالي :

-١- تسوية أوضاع كل من طبيب مدير مختبرات الصحة العامة وأخصائية في التمريض

وذلك عبر مجلس الخدمة المدنية

تسوية اوضاع عدد جديد من المتعاقدين مع وزارة الصحة العامة ويعملون في

— مستشفيات حكومية تحولت إلى مؤسسات عامة والتي اتخذت بشأنهم الخطوات التالية :

- تم توجيهه عدة كتب إلى مجلس الوزراء حول أوضاع العاملين مع مستشفيات

حكومة أصبحت مؤسسات عامة بغية تحديد اتفاقيات التعاقدين والاستمرار بدفع

تعويضاتهم الشهرية من موازنة الوزارة تسهيلًا لحسن سير العمل في هذه المؤسسات

من جهة وتمكّها من ملء ملاكيّها الإدارية والفنية وفق الأصول التي حدّدتها

الأنظمة التي ترعاها عن طريق الاستخدام والتعاقد وقد وافق مجلس الوزراء بمحض

قرارات عدّة ذات الأرقام ٥ تاريخ ٢٠٠٠/٦/٢١ (التجديد لغاية ٢٠٠٠/١٢/٣١)

٤٠٠٠ تاریخ ١٢/٢٠ (التجدید لغایة ٣١/١٢/٢٠٠١) و ١٦ تاریخ

(٢٠٠١/١٢/٢٠) (التجديد لغاية ٢٠٠٢/١٢/٣١) و٤٦ تاريخ ٩/١/٢٠٠٣)

التجديد لغاية ٣١/١٢/٢٠٠٣) وقد أحيل كتاب جديد إلى مجلس الوزراء للتحديد

لغاية ٣١/٤/٢٠٠٤ ، وذلك على استمرار التعاقد مع الأطباء والعناصر الطبية

المساعدة المتعاقدين مع المستشفيات الحكومية التي أصبحت مؤسسات عامة على أن

يتم إلهاق من ليس لهم محل في هذه المستشفيات للعمل في المستوصفات والراكز

الصحية ووحدات الوزارة التي بحاجة إلى خدمتهم .

للة الى: أ. عاصفه مرین

لإحالات إلى: أ. عاطف مرد

جمهوريّة الـبـلـقـانـيـة

مكتب وزير الدولة لشئون التنمية الإدارية
مركز مشاريع ودراسات القتلاء، العام

بيروت في :

والمتعاقدين في تلك المؤسسات من موازنة وزارة الصحة العامة . وقد صدر بالفعل مذكرة عدّة لاحق هؤلاء المتعاقدين والأجراء إلى بعض وحدات الوزارة من مراكز صحية ومستوصفات وإدارة مركزية (مهام الرقابة) وفق حاجة الوزارة تنفيذاً لقرارات مجلس الوزراء في هذا الخصوص وتم تحديد إتفاقياتهم عشر مجلس الخدمة المدنية بعد تحقيق إدارة الأبحاث والتوجيه وعملية الإلحاد ما زالت مستمرة ، كذلك نؤكد على الحصول الواردة في متن الكتاب رقم ٣٥٠٨ تاريخ ٢٠٠٢/٣/١٤ لنهاية عقد إتفاقيات مع البلديات والاتحادات البلديات لإدارة وتشغيل المراكز الصحية وإلحاد عدد من هؤلاء العاملين بالمؤسسات العامة (مستشفيات) بحيث يصبحون على عاتق هذه المؤسسات .

هذا مع العلم بأنّ عدد المتعاقدين المعترفين من الفائض ويعملون في المستشفيات الحكومية التي تنشأ مؤسسات عامة لإدارة هو متحرك ويزيد مع تحويل كل مستشفى إلى مؤسسة عامة .

أما الواقع الحالي فهو :

العدد الحالي	عدد المتعاقدين المعترفين فائض
١٨٠	٢٤٢ (بعد تحويل عدد كبير من مستشفيات الوزارة إلى مؤسسات عامة)

ثانياً: بالنسبة للفائض من الأجراء:

١ - إنّ الأجراء المعترفين فائضين في وزارة الصحة العامة هم الأجراء الموضوعين على جدول التصفية الملحق بالمرسوم رقم ٥٤٢٠ تاريخ ٢٠٠١/٥/١٠ (نظام الأجراء الخاص في وزارة الصحة العامة) وبالتالي فهم يقومون بأعمال ومهام ضمن الوحدات المركزية والإقليمية في الوزارة ومنهم عدد لا يأس به يعمل في مستشفيات تحولت إلى مؤسسات عامة وقد تم إلحاد عدد منهم في وحدات الوزارة المركزية والإقليمية ، ونقترح تسوية أوضاعهم وفق التالي :

- ملء ملاك الأجراء الخاص في وزارة الصحة العامة المحدد بحسب المرسوم رقم ٥٤٢٠ تاريخ ٢٠٠١/٥/١٠ من فائض الأجراء المحددة في الجدول رقم ٤ الملحق بالمرسوم المذكور (تسميات أجراء التصفية التي تلغى حكماً بانتهاء خدمة شاغليها)
- صدور مرسوم إنشاء المراكز الصحية الذي أودع مجلس الوزراء ولم يصدر لغاية تاريخه (الكتاب رقم ٣٩٠٠ تاريخ ٢٠٠٢/١/٦) مما يساعد على إلحاد عدد كبير من هؤلاء الأجراء للعمل في هذه المراكز


مع العلم بأنَّ العدد الحالي لهؤلاء الأجراء قد تناقص نتيجة تسريع البعض منهم بسبب السن القانونية ولأسباب أخرى .

العدد الحالي	عدد الأجراء المعتبرين فائضين
٥٦٤	٦٠٦ (جدول التصفيية)

ثالثاً: نكلّف السيد أنطوان رومانوس رئيس قسم الموظفين في وزارة الصحة العامة لمتابعة موضوع ملف الفائض مع الجهات المختصة .

وزير الصحة العامة

2



بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِيْمِ

- ## قسم الموظفين - المحفوظات .

التاريخ: ٢٠٠٣/١٢/١
المرجع: ٢٠٠٣/ص/٨٨٨

جائب وزارة الصحة العامة

الموضوع: تسوية أوضاع الفائض

الترجمة: - قرار مجلس الوزراء رقم ٥ تاريخ ٢٠٠٢/٧/١٨
- قرار مجلس الوزراء رقم ٢ تاريخ ٢٠٠٣/٩/١١

إشارة إلى الموضوع والمرجع المبينين أعلاه،
ولاسيما قرار مجلس الوزراء رقم ٢٠٠٢/٥ الذي طلب إلى جميع الإدارات العامة انجاز تسوية
أوضاع الفائض لديها بالتنسيق مع مجلس الخدمة المدنية، وفي ميادن أقصاها ثبیر واحد، انتهت
في ٢٠٠٢/٨/١٨، أي منذ ما يزيد على السنة الكاملة.

واعطكم على كتابكم رقم ٢٠٠١/٣٥٠٨ - ٨٠٤٤ لـ ٢٠٠٢/٣/١٤ المتضمن آية تسوية
أوضاع الفائض من المعقددين والأجراء لديكم.

وحيث أن مجلس الوزراء بقراره رقم ٢ تاريخ ٢٠٠٣/٩/١١ كلف وزير الدولة لشؤون التنمية
الإدارية بالتنسيق مع مجلس الخدمة المدنية وإدارة الأبحاث والتوجيه إعداد مشروع قانون
لمعالجة موضوع الفائض في الإدارات العامة، وهذا ما يتطلب من الحصول على معلومات
ومعلومات وافية عن الواقع الحالي للفائض في كل إدارة معنية بهذا الموضوع.

ذلك نرجو التفضل بإفادتنا عن الخطوات العملية التي اتخذتموها في هذا المجال، وذلك خلال
مبنة حصة عشر يوماً من تاريخه، لكي نتمكن من إعداد مشروع القانون المشار إليه أعلاه.
- على تقرير يرفع إلى مجلس الوزراء بشأن القضية موضوع البحث.

مع احترام

وزير الدولة لشؤون التنمية الإدارية

كريم بقرادوني



جمهوريّة اللبنانيّة
وزارة الزراعة

الوزير حاج حسن
رقم ٤٤٤

مستند رقم ١٠

بيان رقم ٢٣ - ٢٠٠٤ - ١ - ٧٩

رقم الملف

٧٩ / فرع بح

معالي وزير الدولة لشؤون التنمية الإدارية

الموضوع: تسوية أوضاع الفائض

المرجع: كتابكم رقم ٨٨٨/ص. ٢٠٠٣/١٢/١

بالإشارة الى الموضوع والمرجع أعلاه،

نحيطكم علماً أننا قد أودعنا مجلس الخدمة المدنية لائحة بأسماء الأجراء الفائضين في وزارة الزراعة لأن تسمياتهم غير ملحوظة في نظام الأجراء أو بسبب الزيادة عن العدد المطلوب،

ونووّد لكم نسخة عن هذه اللائحة المرسلة الى مجلس الخدمة المدنية.


للتفصيل بالاطلاع.

لإحالته الى: أ. عاصف حرب

بيروت في ٢٩ كانون الثاني ٢٠٠٣

وزير الزراعة

علي حسن خليل



بيروت في :

حاج حسن

٢٠٠٣ / ٢ / ٤

التاريخ: ٢٠٠٣/١٢/١
المدحى: ٢٠٠٣/٨٨٨

حالي وزارة الزراعة

الموضوع: تسوية أوضاع الفائض

المرجع: - قرار مجلس الوزراء رقم ٥ تاريخ ١٨/٧/٢٠٠٢
- قرار مجلس الوزراء رقم ٢ تاريخ ١١/٩/٢٠٠٣

إشارةً إلى الموضوع والمرجع المبينين أعلاه،
ولاسيما قرار مجلس الوزراء رقم ٢٠٠٢/٥ الذي طلب إلى جميع الإدارات العامة انجاز تسوية
أوضاع الفائض لديها بالتنسيق مع مجلس الخدمة المدنية، وفي مهلة أقصاها شهر واحد، انتهت
في ٢٠٠٢/٨/١٨، أي منذ ما يزيد على السنة الكاملة.

وحيث أن مجلس الوزراء بقراره رقم ٢ تاریخ ٢٠٠٣/٩/١١ كلف وزير الدولة لشؤون التنمية الإدارية بالتنسيق مع مجلس الخدمة المدنية وإدارة الأبحاث والتوجيه اعداد مشروع قانون لمعالجة موضوع الفائض في الإدارات العامة، وهذا ما يتطلب منا الحصول على معلومات وافية عن الواقع الحالي للفائض في كل إدارة معنية بهذا الموضوع.

لذلك نرجو التفضل بإفادتنا عن الخطوات العملية التي اتخذتموها في هذا المجال، وذلك خلال مهلة خمسة عشر يوماً من تاريخه، لكي نتمكن من اعداد مشروع القانون المشار إليه أعلاه، بناء على تقرير يرفع إلى مجلس الوزراء بشأن القضية موضوع البحث.

سے ملے

وزير الدولة لشئون التنمية الإدارية

Mell

الكتاب من ملزم المدارس المتخصصة حول
الموضوع ايمانه واركانه وآراء الفتاوى المئوية
الفترة ومتاريخها لاتخاذ القرارات

الدستور

اجراء المذبح

4

John

J.Fakih/Jett.79.03

بيان بأسماء الفائض من الأجراء

الاسم	السن	المذهب	مركز العمل	صفة الاستخدام	السبب
م حسن زيدان	١٩٤٥	سيني	جبل لبنان	كاتب	التسمية غير ملحوظة في نظام الاجراء
عارف مرعي	١٩٤١	سيني	الشمال	سائق	التسمية غير ملحوظة في نظام الاجراء
حسن خضر منون	١٩٤١	سيني	الشمال	معاون سائق جرار	زيادة عن العدد المطلوب
غازي فياض	١٩٤٢	سيني	الشمال	عامل احصاء او اقتصاد	زيادة عن العدد المطلوب
احمد مرقاوي	١٩٤١	سيني	الشمال	وكيل مرآب	التسمية غير ملحوظة في نظام الاجراء
دوميط يعقوب	١٩٤١	ماروني	الشمال	وكيل عمال	التسمية غير ملحوظة في نظام الاجراء
رشيد البشاراوي	١٩٤٠	ماروني	البقاع	عامل احصاء او اقتصاد	زيادة عن العدد المطلوب
محمد حيدر احمد	١٩٤٩	شيعي	الثروة الزراعية	مستكتبة	التسمية غير ملحوظة في نظام الاجراء
باس موسى	١٩٥٠	شيعي	البقاع	مستهنة	التسمية غير ملحوظة في نظام الاجراء
حنا الترك	١٩٤١	ماروني	الثروة الزراعية	حاجب	التسمية غير ملحوظة في نظام الاجراء
زق الله اي نصر	١٩٤٨	ماروني	جبل لبنان	كاتب	التسمية غير ملحوظة في نظام الاجراء
ايف الأسطرا	١٩٤٩	ماروني	مكتب المدير العام	مستكتبة مختزلة	التسمية غير ملحوظة في نظام الاجراء
خالد ادريس	١٩٤٤	سيني	الديوان	مستكتبة	التسمية غير ملحوظة في نظام الاجراء
اح خليل عقل	١٩٤٤	ماروني	البقاع	سائق سياره	التسمية غير ملحوظة في نظام الاجراء
ب حنا البستاني	١٩٤٦	ماروني	جبل لبنان	بهرجي	التسمية غير ملحوظة في نظام الاجراء
ب الياس عاصي	١٩٤٥	كاثوليك	الثروة الحيوانية	محرر محاسب	التسمية غير ملحوظة في نظام الاجراء
صبيحي عبد الله	١٩٤٣	سيني	الشمال	معاون ميكانيكي	زيادة عن العدد المطلوب
اسعد عكارى	١٩٤٢	شيعي	الدراسات والتنسيق	عامل احصاء او اقتصاد	التسمية غير ملحوظة في نظام الاجراء
محمد عبد الخالق	١٩٤٦	درزي	الثروة الحيوانية	محرر محاسب	التسمية غير ملحوظة في نظام الاجراء
خليل عبد الملك	١٩٤٦	درزي	الثروة الزراعية	مساعد امين مستودع	التسمية غير ملحوظة في نظام الاجراء
حنا الراعي	١٩٤٥	ماروني	الثروة الزراعية	وكيل عمال	التسمية غير ملحوظة في نظام الاجراء
يوسف الحكيم	١٩٤٢	ماروني	التنمية الريفية	معاون ميكانيكي ديزيل	التسمية غير ملحوظة في نظام الاجراء
عبد القادر دوغان	١٩٤٧	سيني	الثروة الحيوانية	محرر محاسب	التسمية غير ملحوظة في نظام الاجراء
عبد الرحمن الحجار	١٩٤٢	سيني	جبل لبنان	نحال	التسمية غير ملحوظة في نظام الاجراء
رشيد حسن المراد	١٩٤٠	سيني	الشمال	سائق شاحنه	زيادة عن العدد المطلوب
رشدي حماده	١٩٤١	شيعي	الدراسات والتنسيق	عامل احصاء او اقتصاد	زيادة عن العدد المطلوب
احمید رضا محمد علي	١٩٤٠	شيعي	الثروة الحيوانية	عامل احصاء او اقتصاد	زيادة عن العدد المطلوب
عزيز عبد الجيد الحسن	١٩٤١	سيني	الشمال	سائق جرار	زيادة عن العدد المطلوب

الاسم	السن	المذهب	مركز العمل	صفة الاستخدام	السبب
بلده درويش نسيب	١٩٤٠	سي	البقاع	كاتب	التسمية غير ملحوظة في نظام الاجراء
بلدان شفيق ابو زكي	١٩٤٥	درزي	الثروة الحيوانية	مراقب عمال	التسمية غير ملحوظة في نظام الاجراء
بلدان علي جعفر	١٩٤٨	شيعي	البقاع	سائق	التسمية غير ملحوظة في نظام الاجراء
بلدان السيد يوسف مرتضى	١٩٤٠	شيعي	البطيه	كاتب	التسمية غير ملحوظة في نظام الاجراء
عصام بهيج حشيشو	١٩٤٥	سي	الجنوب	كاتب	التسمية غير ملحوظة في نظام الاجراء
علي محمود محمد المصري	١٩٤٣	سي	الشمال	عامل احصاء او اقتصاد	زيادة عن العدد المطلوب
علي محمد دقا	١٩٤٢	شيعي	الجنوب	حارس	التسمية غير ملحوظة في نظام الاجراء
علي فهمي علوه	١٩٤٩	شيعي	البقاع	امين مستودع	التسمية غير ملحوظة في نظام الاجراء
نازي سعيد الدلغان	١٩٤٣	درزي	الديوان	كاتب	التسمية غير ملحوظة في نظام الاجراء
سان فؤاد الشعار	١٩٤٩	سي	الثروة الحيوانية	محضر	التسمية غير ملحوظة في نظام الاجراء
ناطق فائق سليمان	١٩٦٧	شيعي	البقاع	مستكتبة	التسمية غير ملحوظة في نظام الاجراء
راطمه محمد سليم العرجا	١٩٤٧	سي	الشمال	محرر محاسب	التسمية غير ملحوظة في نظام الاجراء
زيد محمد يربك	١٩٤٢	درزي	جبل لبنان	عامل احصاء او اقتصاد	زيادة عن العدد المطلوب
وزي سعد الله حماده	١٩٤٣	شيعي	البقاع	وكيل مراقب عمال	التسمية غير ملحوظة في نظام الاجراء
ليلي محمد عبد القادر المرعبي	١٩٥٠	سي	الشمال	مستكتبة	التسمية غير ملحوظة في نظام الاجراء
مالك سعيد مرعي	١٩٤٨	شيعي	التعليم الزراعي	كاتب	التسمية غير ملحوظة في نظام الاجراء
محمد حسن الطفيلي	١٩٤٧	شيعي	الثروة الزراعية	ميكانيكي	التسمية غير ملحوظة في نظام الاجراء
محمد عبد الرضي سعد	١٩٤٤	شيعي	الثروة الحيوانية	محرر محاسب	التسمية غير ملحوظة في نظام الاجراء
محمد حسين بخدي	١٩٦٢	شيعي	الجنوب	بحري	التسمية غير ملحوظة في نظام الاجراء
محمد هاشم بك	١٩٤٣	سي	الشمال	عامل احصاء او اقتصاد	زيادة عن العدد المطلوب
محمد علي كريم هوشر	١٩٤٢	سي	الشمال	سائق	التسمية غير ملحوظة في نظام الاجراء
محمد مناف الجنوب	١٩٤٢	سي	الجنوب	عامل احصاء او اقتصاد	زيادة عن العدد المطلوب
محمد يوسف قنديجي	١٩٤٢	سي	الجنوب	وكيل ومراقب عمال	التسمية غير ملحوظة في نظام الاجراء
شهرور صبحي رياح	١٩٤٧	شيعي	البقاع	معلم حداد	التسمية غير ملحوظة في نظام الاجراء
يعين عبد الرحمن سليمان	١٩٤٧	علوي	الشمال	مراقب عمال	التسمية غير ملحوظة في نظام الاجراء
غيفيد عبدالله الدباغي	١٩٤١	كاثوليك	الدراسات والتنسيق	عامل احصاء او اقتصاد	زيادة عن العدد المطلوب
منير نايف مكارم	١٩٤١	درزي	جبل لبنان	عامل احصاء او اقتصاد	زيادة عن العدد المطلوب
بيكارات طنوس عويس	١٩٤١	ماروني	جبل لبنان	كاتب	التسمية غير ملحوظة في نظام الاجراء
بيلاد فرنسيس بعين	١٩٤٠	ماروني	الشمال	عامل احصاء او اقتصاد	زيادة عن العدد المطلوب
نبية وهيب بو حمدان	١٩٤٧	درزي	جبل لبنان	معلم دهان	التسمية غير ملحوظة في نظام الاجراء
نهاة شارل باسيل	١٩٤٤	ماروني	الديوان	كاتب	التسمية غير ملحوظة في نظام الاجراء
نهاة معروف منصور	١٩٤١	شيعي	الديوان	كاتب	التسمية غير ملحوظة في نظام الاجراء

الاسم	السن	المذهب	مركز العمل	صفة الاستخدام	السبب
نديم آل ناصر الدين	١٩٤٦	درزي	الثروة الحيوانية	كاتب	السممية غير ملحوظة في نظام الاجراء
ب سعيد الدنف	١٩٤٣	درزي	الثروة الزراعية	وكيل مستودع	السممية غير ملحوظة في نظام الاجراء
ب نعيم شوربي	١٩٤٧	كاثوليك	الثروة الزراعية	معاون مهندس	السممية غير ملحوظة في نظام الاجراء
حليم شعبان	١٩٤٠	درزي	جبل لبنان	سائق شاحنة	زيادة عن العدد المطلوب
عباس شمعوني	١٩٤١	شيعي	الجنوب	معاون ميكانيكي	السممية غير ملحوظة في نظام الاجراء
فرنسيس زيدان	١٩٤٨	ماروني	الثروة الحيوانية	مستكتبة مختزلة	السممية غير ملحوظة في نظام الاجراء

ابن حموده رئيس مجلس المحافظات

مُؤسَّسةُ الرِّئاسَةِ الْعُلْيَا **مُؤسَّسةُ الرِّئاسَةِ الْعُلْيَا**

لائحة بأسوء الفائضين من الأجراء

لائحة ببيان الفيائضين من الاجراء

الاسم والشهرة	تاريخ الولادة	محل الاقامه القانوني	رقم و تاريخ قرار الاستخدام	صفة المستخدم	محل السكن الفعلي مع المألف	المسئى العلمي	تاريخ مباشرة العمل	الاجر اليومي	تاريخ الدارج
ابيه رزق الله ابي نصر	١٨/٥/٤	بشقوقه-قضاء كفرنون	١٥٤/١١/٢٠١٧	كتاب	مصلحة زراعة مرجعيه-جنوبية-حاره صخر	مرحله تكميلية	٦١٤١٧	١٠/٥/٢٠٠٠	١١/٣/٢٠١٩
تبلال نايف الأمطا	٥٥/٩/٨	عحافظة جبل لبنان	٧٥/٥/١٤	كتاب	مصلحة زراعة جبل لبنان	جبل لبنان	٣٢/٤١٦	١٦/١١/٢٠٠٠	٢٢/٣/٢٠١٩
راوي شحوره السناني	٥٥/٩/٨	عحافظة جبل لبنان	٢٢/١٠/٧	مستكبة عشارة	مصلحة الديوان	جبل لبنان	٤١/٣٢٠	١٦/١١/٢٠٠٠	٢٢/٣/٢٠١٩
يعبد-عحافظة جبل لبنان	٧٧/١٠/٨	٨٣ تاريخ	٢٣/١٠/٧	مستكبة عشارة	مصلحة الديوان	جبل لبنان	١٠/٤٣٢	١٦/١١/٢٠٠٠	٢٢/٣/٢٠١٩
اللوزعة -بيروت	٤٤/١١/١	٣١ تاريخ	٢٣/١٠/٧	مستكبة عشارة	مصلحة الديوان	جبل لبنان	١٠/٤٣٢	١٦/١١/٢٠٠٠	٢٢/٣/٢٠١٩
بيهاد خالد اخربس	٤٤/١١/١	٢١ تاريخ	٢١/٣/٢٠١٩	سائق سيراه	مصلحة زراعة زحلة	زحلة	١٠/٧٦٩	١٦/١١/٢٠٠٠	٢٢/٣/٢٠١٩
جورج حجل عقل	٤٤/٢/٣	٢١ تاريخ	٢١/٣/٢٠١٩	عماري	مصلحة زراعة زحلة	زحلة	١٠/٧٦٩	١٦/١١/٢٠٠٠	٢٢/٣/٢٠١٩
جورج حنا	٤٤/٣/٢	٢١ تاريخ	٢١/٣/٢٠١٩	جبل -محافظة جبل لبنان	جبل لبنان	جبل لبنان	١٢/١٢	١٢/١٢/٢٠٠٠	٢٢/٣/٢٠١٩
الستاني	٤٤/٤/٢	٢١ تاريخ	٢١/٣/٢٠١٩	محاسب	مديرية الترورة	مديرية الترورة	٩/١٢٣	٢٠/٤/٢٠٠٠	٢٢/٣/٢٠١٩
جوزف الياس عاصي	٤٤/٥/٢	٢٧ تاريخ	٢٧/١٠/٩	عمور محاسب	الم gioantie	دبلوم علوم تجارية	٩/١٧٦	١٠/١/٢٠٠٠	٢٢/٣/٢٠١٩
جوزف نجيب عباس	٤٤/٦/٢	٢٧٦ تاريخ	٢٧٦/١١/١٤	كتاب	مصلحة زراعة زحلة	دبلوم عباسه تجارة	٨/٩٥٥٩٩٥/٨	٥/١٠/٢٠٠٠	٢٢/٣/٢٠١٩
عباس عباس	٤٤/٧/٢	٥٥١٥ تاريخ	٥٥١٥/١٥/٥	كتاب	مصلحة زراعة زحلة	دبلوم عباسه تجارة	٨/٩٥١٩٢٨	١٠/١/٢٠٠٠	٢٢/٣/٢٠١٩
حسين عباس ابو الحسن	٤٤١١ نقطه	٥٥١٥ تاريخ	٥٥١٥/١٥/٥	كتاب	زحلة محافظة زحلة-قضاء زحلة	دبلوم عباسه تجارة	٨/٧٦٢٢٢٢٨	١٢/١١/٢٠٠٠	٢٢/٣/٢٠١٩
دوندريصي عبد الله	٤٤٢٣ نقطه	١٢/٢/٤	١٢/٢/٤	عمالي اصحابه او اقتصاد	مصرف-قضاء صور محافظة الجنوب	الارصاد الاروسجي	٨/٧٦٢٢٢٢٨	١٢/١١/٢٠٠٠	٢٢/٣/٢٠١٩
الشمال	٤٤/٥/٣	١١٣ تاريخ	١١٣/٢٢/٢٠٠٠	معلمون ميكانيكي	مصلحة زراعة طرابلس	ثانوي	٨/١٤٢٨	١١/١١/٢٠٠٠	٢٢/٣/٢٠١٩
بلاط-قضاء مر جعيون	٤٤/٤/٢	١١٤ تاريخ	١١٤/٢/٤	عامل اصحابه او معلمون للدراسات	الشمال	ثانوي	٦/٧٦٢٨	٦/٨/٢٠٠٠	٢٢/٣/٢٠١٩

لائحة بأسماء الفائضين من الأجراء

الاسم والشهرة	تاريخ الولادة	عمل الأقامه القائمي	محل الإقامة القائمي	رقم و تاريخ قرار الاستخدام	مكث العمل	المستوى العلمي	تاريخ مباشرة العمل	الإسم	تاريخ الدخراج
دعا محمد عبد	١٥/٣/٦٤	عجل بعنه - قضاء عاليه	عجل بعنه عاليه	١٣/١٢/٦٣	مودع محاسب	مديريه الشروة	٢٠/٢/٤٦٦٧	البيروت	٢٠٠٠١٠١٥
إغاثي	١٤/٩/٦٤	محافظه جبل لبنان	محافظه جبل لبنان	٦٩/١٢/٦٩	محمد محاسب	البيروت	٢٠/٢/٤٦٦٧	البيروت	٢٠٠٠١٠٥
درزي، خليل عبد	١٤/٩/٦٤	بائز قضاء عاليه - محافظة	بائز قضاء عاليه	٦٨/١١/٦٣	مساعد امين	مديريه الشروة	٢٠/٢/٤٦٦٧	الزراعية	٢٠٠٠١٠٦
الملك	١٤/١١/٥٤	جبل لبنان	جبل لبنان	٦٧/١١/٦٣	مساعد دفع	مديريه الشروة	٢٠/٢/٤٦٦٧	الزراعية	٢٠٠٠١٠٧
روزا، حنا الراعي	٢٩/١١/٥٤	حالات - قضاء جبل	حالات - قضاء جبل	٦٦/١١/٦٣	وكيل عمال	مديريه الشروة	٢٠/٢/٤٦٦٧	الزراعية	٢٠٠٠١٠٨
معاذ يوسف	٤/٣/٦٤	محافظه جبل لبنان	محافظه جبل لبنان	٦٣/١١/٦٣	مودعه يشوع - المتن	مديريه الشروة	٢٠/٢/٤٦٦٧	البيروت	٢٠٠٠١٠٩
الحكي	٤/٣/٦٤	مودعه يشوع - المتن	مودعه يشوع - المتن	٦٣/٥/٦٣	معلمون ميكانيكي	مديريه الشرميه	٢٠/٢/٤٦٦٧	البيروت	٢٠٠٠١٠١٠
حسين عبد القادر	٤/٧/٦٤	محافظه جبل لبنان	محافظه جبل لبنان	٦٣/٣/٦٣	دورل	البيروت	٢٠/٢/٤٦٦٧	البيروت	٢٠٠٠١٠١٠
دوغان	٤/٨/٦٤	النزرعة - بيروت	النزرعة - بيروت	٦٣/٥/٦٣	محور محاسب	مديريه الشروة	٢٠/٢/٤٦٦٧	البيروت	٢٠٠٠١٠٢٠
شحيم عبد الرحمن	٤٤١٩٩٢	شحيم - قضاء الشوف	شحيم - قضاء الشوف	٦٣/٢٢/٦٣	مخال	مصلحة زراعة	٢٠/٢/٤٦٦٧	البيروت	٢٠٠٠١٠٢٠
المحار	٤٤١٩٩٢	محافظه جبل لبنان	محافظه جبل لبنان	٦٣/٢٢/٦٣	شحيم	مصلحة زراعة	٢٠/٢/٤٦٦٧	البيروت	٢٠٠٠١٠٢٠
طاهر رشيد حسن	٤/٩/٦٤	موزعه البيهه - قضاء عكار	ساق شاحنه	٦٤/١١/٦٣	طرابلس	مصلحة زراعة	٢٠/٢/٤٦٦٧	الشمال	٢٠٠٠١٠٢٠
المراد	٤/٩/٦٤	محافظه الشمال	محافظه الشمال	٦٤/٥/٦٣	الشمال	مصلحة زراعة	٢٠/٢/٤٦٦٧	الشمال	٢٠٠٠١٠٢٠
عاصم رشدي	١٤/٩/٦٤	جي جديدا قضاء الهرمل	جي جديدا قضاء الهرمل	٦٤/١١/٦٣	عامل	مديريه الدراسات	٢٠/٢/٤٦٦٧	الشمال	٢٠٠٠١٠٢٠
حاته	١٤/٩/٦٤	محافظه الشمال	محافظه الشمال	٦٣/١٢/٦٣	والتسجيل	بيرو العبد	٢٠/٢/٤٦٦٧	الشمال	٢٠٠٠١٠٢٠
عاصم رضا	٤٤١٩٩٢	بازار قضاء عامل	بازار قضاء عامل	٦٣/١٢/٦٣	معلمون ساق	الشياح	٢٠/٢/٤٦٦٧	الشمال	٢٠٠٠١٠٢٠
عبد العميد رضا	٤٤١٩٩٢	محافظه البفاع	محافظه البفاع	٦٣/٩/٦٣	حرارة	ساق زراعة	٢٠/٢/٤٦٦٧	الشمال	٢٠٠٠١٠٢٠
محمد علي	٤٤١٩٩٢	محافظه البفاع	محافظه البفاع	٦٣/٩/٦٣	شحيم - الكورة	ساق زراعة	٢٠/٢/٤٦٦٧	الشمال	٢٠٠٠١٠٢٠
عبد المؤمن عبد	٤/٦/٦٤	شحيم - الكورة	شحيم - الكورة	٦٣/١٢/٦٣	معلمون ساق	حرارة	٢٠/٢/٤٦٦٧	الشمال	٢٠٠٠١٠٢٠

الجمهورية اللبنانية
وزارة الزراعة

لائحة باسماء الفائضين من الاجراء

الاسم والشهرة	تاريخ المولادة	عمل الاذئان القانوني	هيئة المستخدم	موقع العمل	المسنوي العلمي	تاريخ مباشرة العمل	الأجر اليومي	تاريخ الشرح
عبد الله دروش	١٩٩٤٠٣٥٦	عامل عنبر- قضاة زحلة	محافظة البقاع	مصلحة زراعة البقاع	عجل عصر	٢٢/٩/٢٠٢٢	٢٢٠٥٥٠٩/١٩	٢٠٠٥٠٥٠٩/١٩
نبيل زكي	٢٩/٥/٢٠١٤	عبدال سفنه الشوف	محافظة جبل لبنان	مصلحة زراعة البقاع	شيفق ابو زكي	٨٨/٨/٢٠١٢	٢٢/٩/٢٠٢٢	٢٠٠٥٠٧/١١
عادل علي جعفر	٤٨/٢/٢٠١٣	عيبال - قضاة المهرمل	محافظة المهرمل	مصلحة زراعة المهرمل	المهرمل	٨٥/٥/٢٠٢٠	٨٨/٨/٢٠١٢	٢٠٠٥٠٧/٧
عادل السيد	٤٢/٤/٢٠١٧	عينا الشعب قضاة بنت	محافظة النبطية	مصلحة زراعة النبطية	النصار	٢٠١١/٣/٧	١٥٤/٥/٧	٢٠٠٥٠٧/١
يوسف مرتفع	٤٢/٥/٢٠١٥	الكلدان - قضاة صيدا	محافظة المخرب	مصلحة زراعة المخرب	عينا	٦٥/٥/٢٠٢٠	١٥٤/٥/٧	٢٠٠٥٠٧/١
عاصم محبون	٢٦/٥/٢٠١٤	عينبن - قضاة عكار	الشمال	مصلحة زراعة الشمال	هادي سكول	٦٦/٦/٢٠٢١	٦٦/٨/٢٠٢١	٢٠٠٥٠٧/٧
علي محمد محمد	٤٤/٣/٢٠١٠	عينبن - قضاة عكار	محافظة البقاع	مصلحة زراعة البقاع	بكلوريا قسم اول	٦٦/٦/٢٠٢١	٦٦/٩/٢٠٢٣	٢٠٠٥٠٦/١١
علي المصري	٤٤/٢/٢٠١٣	حي المارة - قضاة صور	محافظة المخرب	مصلحة زراعة المخرب	صور	٦٨/٨/٢٠٢١	٦٨/١٠/٢٠١٢	٢٠٠٥٠٦/٢٠
علي محمد دقا	٤٤/٢/٢٠١٣	الحسن	محافظة المخرب	مصلحة زراعة الشمال	اقتصاد	٦٧/٦/٢٠٢١	٦٧/٨/٢٠١٢	٢٠٠٥٠٦/٢١
علي فهمي علوه	٤٤/٩/٢٠١٥	وادي الزكمان - قضاة	محافظة المخرب	مصلحة زراعة المخرب	المرمل	٦٧/٧/٢٠٢٠	٦٧/٨/٢٠٢٠	٢٠٠٥٠٦/٢٣
غازي سعد	٤٤/٢/٢٠١٤	الحمل - قضاة البقاع	محافظة المخرب	مصلحة زراعة البقاع	أمين مسندع	٦٧/٩/٢٠١٣	٦٧/٩/٢٠١٣	٢٠٠٥٠٦/٢٣
الملعون	٤٤/٤/٢٠١٤	كتور نورخ - قضاة الشوف	محافظة جبل لبنان	مصلحة الديوان	كتور نورخ	٦٢/٥/٢٠٢٢	٦٢/٦/٢٠٢٢	٢٠٠٥٠٦/٢٩
شنان فؤاد الشعار	٤٤/٩/٢٠١٣	زقاق البلاط - بيروت	محافظة جبل لبنان	مديرية الضرائب	بيروت - شارع محدث باشا	٦٣/١٠/٢٠٢٣	٦٣/١١/٤٠٢٠	٢٠٠٥٠٦/٥

لائحة بالسماء الفائضين من الإجراء

الاسم والشهرة	تاريخ الولادة	محل الإقامة القانوني	رقم و تاريخ قرار الاستخدام	المستوى التعليمي	تاريخ مباشرة العمل	اسم المكتب مع الهاتف	البروبي	تاريخ التدرج	الأجر
فالقة فائق سليمان	٢٠١١/٢/٦	بتدليل - قضاء بعلبك	٧/٣٣ تاریخ ٨٩/٥/٢٦	مصلحة زراعة البقاع	بكالوريا قسم ثان	بعلبك	٨٩/٦/١	٢٠٠٤/١٢/٢	٤٢٤٤٢
فاطمة محمد سليم	٢٠١٤/٥/٧	محافظة طرابلس	٤٤٤ تاریخ ٧١/٩/٤	مطر مهندس	دبلوم تجارة و محاسبة	طرابلس	٧١/٩/١٠	٢٠٠٥/٥/٣	٢١١٠٢
فريد محمد بزوك	١٩٤٢/٤	كفرنون - قضاء الشوف	٣١/٣١ تاریخ ٦٢/٢/٤	محافظة الشمال	شهادة زراعية	طرابلس	١٣/١١/٢٠٠٨	٢٠٠٥/٥/٢	٢٨٤١٨
فروزه سعد الله حماد	١٩٤٤/٥	المرمل - قضاء المرمل	٤٤٤ تاریخ ٦١/٣/٤	محافظة الشفاع	دبلوم تجارة	المرمل	١٥/٣/٢٠٠٥	٢٢٧٣٥	٢٠٠٥/٥/١
يلى محمد عبد القادر	٢٠٠٥/٥	بيزن - قضاء عكار	٧٠/١٢/٢٠٠٨	محافظة الشمال	بروفه	طرابلس	٢٢/٢/٢٠٠١	٢٠٠١٢	٧٢٢١٢
ملاك سعيد مرعي	٢٠٠٤/٨/٤	اللخور - قضاء النبطية	١٩٤٤ تاریخ ٧٠/١٢/٨	محافظة البقاع	ثانوي محاسبة	النبطية	٧٠/١٢/٢٠٠٥	٢٠٠٥/١	٢٢٣٢٢
محمد حسن الطيفلي	١٩٤٤/٤	إبعاد - قضاء بعلبك	١٢١/٢ تاریخ ٧٠/١٢/٤	محافظة البقاع	ابتدائي - شهادة في المكتبات	النبطية	٧١/٥/٢٠٠١	٧٥٧١	٥٠٥٠١
محمد عبد الرحمن سعد	١٩٤٤/٦	بيضا الجبل - قضاء بنت	١١١٩ تاریخ ٦٩/٩/٣	محافظة البقاع	ثانوي - دبلوم محاسبة	النبطية	٦٧/١١/٢٠٠١	٤٤٠/٥/٢	٢٢٥٣٢
محمد حسين نجاشي	٢٠١٢/٥/٥	حي الماره - قضاء صور	٧٧/٧ تاریخ ٨٩/٩/٢	محافظة الجنوب	بروفه - ادخال معلومات	صور	٨٠/١٠/٢٠٠١	٦٦٦٦١	٦٦٦٦٢
محمد هاشم بك	٢٠١٤/٣/٤	العلبة - قضاء عكار	١٧٠ تاریخ ٨٢/٩/٢	محافظة الجنوب	بكالوريا - توجيهية المحاسن و كلية محاسبة	طرابلس	٨٠/١١/٢٠٠٨	٥٥/٥/٢	٢٨٤٢٨

لائحة بسعاد الفانزبين من الإجراء

لائحة بأساء الفائضين من الإجراءات

الاسم والشهرة	تاريخ الولادة	محل الإقامة القانوني	رقم و تاريخ قرار الاستخدام	صفة الاستخدام	موقع العمل	المسوئي العلمي	تاريخ مباشرة العمل	الأجر اليومي	تاريخ التدرج
نجاة شارل باسيلي	٤٤/٩/٢٨	عليـون- قضاء جبل مخـانـظـه	٦٣٩/٢/٢٧	كتاب	مصلحة الدـيرـان	بكـالـورـيا مدـرسـهـ - دـكـلـوـ عـربـي وـفـنـسـي	٦٦/١/٨٦	١٨٤٨١	٢٠٠٥/١/٢٣
نجـة مـعـروف	٤٤/٣/١٤	جـبلـلـبـانـ	٦٣٩/٢/٢٦	كتاب	مصلحة الدـيرـان	بكـالـورـيا مدـرسـهـ - سـاحـسـتـيرـ لـاتـهـ عـربـيـةـ - وـلـادـهـاـ	٦٦/١/٤٦	٢٤١٥٨	٢٠٠٦/٤/٤٠
منـصـرـ	٤٤/٢/٤٦	خرـبةـ سـلـمـ -ـ قضـاءـ بـدـتـ	٦٣٩/٢/٢٤	كتاب	مصلحة الدـيرـان	بيـرـوتـ المـزـعـةـ ٢٣٠٣٠٣٠٣ـ	٦٦/٣/١٠	٢٠٠٧/٢/٢٣	٢٠٠٧/٦/٤٠
نزـلـنـدـهـ لـلـناـصـرـ الدـيـنـ	٤٤/٢/١٤	كـفـرـ متـىـ -ـ قضـاءـ عـالـيـهـ	٦٣٩/١/٥٧	كتاب	مديرية الثـرـوـةـ	بيـرـوتـ القـطـلـاـيـ	٦٦/٨/٦٠	٢٠٠٨/٥٦	٢٠٠٩/٣/٥٠
نسـبـ سـعـيدـ	٤٤/٢/٤٤	عـاـنـاظـةـ جـبلـلـبـانـ	٦٣٩/١/٥٨	كتاب	مديرية الثـرـوـةـ	بيـرـوتـ القـطـلـاـيـ	٦٦/٨/٦٠	٢٠٠٨/٥٦	٢٠٠٩/٣/٥٠
الـدـنـقـ	٤٤/٢/٤٤	بعـلـشـمـيـهـ -ـ قضـاءـ بـعـدـاـ	٦٣٩/١/٥٩	وكيل مستودع	مديرية الثـرـوـةـ	بيـرـوتـ القـطـلـاـيـ	٦٦/٩/٦٠	٢٠٠٩/٥٥	٢٠٠٩/٣/٥٠
نسـبـ نـعـيمـ خـوريـ	٤٤/٧/٧٤	عـاـنـاظـةـ جـبلـلـبـانـ	٦٣٩/١/٥٩	وكيل مستودع	مديرية الثـرـوـةـ	بيـرـوتـ القـطـلـاـيـ	٦٦/٩/٦٠	٢٠٠٩/٥٥	٢٠٠٩/٣/٥٠
الـجـلـوبـ	٤٤/٢/٦١	عـرـاـقـضـاءـ صـيدـاـ عـاـنـاظـةـ	٦٣٩/٢/٢٣	معارنـ مـهـنـسـ	مديرية الثـرـوـةـ	بيـرـوتـ القـطـلـاـيـ	٦٦/٧/٧٧	٢٠٠٩/٥٥	٢٠٠٩/٣/٥٠
الـجـلـوبـ	٤٤/١٢/٦	عـرـاـقـضـاءـ صـيدـاـ عـاـنـاظـةـ	٦٣٩/٢/٦١	معارنـ مـهـنـسـ	مديرية الثـرـوـةـ	بيـرـوتـ القـطـلـاـيـ	٦٦/٧/٧٧	٢٠٠٩/٥٥	٢٠٠٩/٣/٥٠
نـسـبـ شـعبـيـ	٤٤/١٤	جـبلـلـبـانـ	٦٣٩/٢/٦١	كتاب	مديرية زـرـاعـةـ	بيـرـوتـ القـطـلـاـيـ	٦٦/٧/٧٧	٢٠٠٩/٥٥	٢٠٠٩/٣/٥٠
نعمـ حـلـيمـ شـعبـانـ	٤٤/١٤	جـبلـلـبـانـ	٦٣٩/٢/٦١	كتاب	Directorate of Agriculture	بيـرـوتـ القـطـلـاـيـ	٦٦/٧/٧٧	٢٠٠٩/٥٥	٢٠٠٩/٣/٥٠
هـانـيـ عـلـاسـ	٤٤/١١	جـبلـلـبـانـ	٦٣٩/٢/٦٢	كتاب	مديرية زـرـاعـةـ	بيـرـوتـ القـطـلـاـيـ	٦٦/٧/٧٧	٢٠٠٩/٥٥	٢٠٠٩/٣/٥٠
شـعبـيـ	٤٤/١٤	جـبلـلـبـانـ	٦٣٩/٢/٦٣	كتاب	مديرية زـرـاعـةـ	بيـرـوتـ القـطـلـاـيـ	٦٦/٧/٧٧	٢٠٠٩/٥٥	٢٠٠٩/٣/٥٠
هدـنـ فـرـنـسـ	٤٤/٣/٨٤	الـتصـورـيـةـ الـلـآنـ -ـ جـبلـلـبـانـ	٦٣٩/٢/٦٤	مستـكـيـهـ عـنـزـلـهـ	مديرية الثـرـوـةـ	الـتصـورـيـةـ الـلـآنـ	٦٦/٤/٤٠	٢٠٠٩/٥٥	٢٠٠٩/٣/٥٠

الجمهورية اللبنانية

وزارة الزراعة

لائحة باسماء بعض اجراء التصفية المقترن تسوية اوضاعهم

الاسم والشهرة	تاريخ الولادة	صفة الاستخدام	الاجر اليومي ل.ل
ابراهيم علي حرب	١٩٤٢/٣/٢٠	عامل يدوي	١٧٧٤٥
ابراهيم زكي حمزه	١٩٤٤/١/١٨	عامل احصاء او اقتصاد	٢٢٦١١
ابراهيم حسن نصار	١٩٤٥	سائق آلية ثقيلة	١٨٩٣٧
احمد محمد البغدادي	١٩٤٢/١/٢٥	حارس مواشي	١٧٧٨٥
احمد حسين مصطفى الحاريك	١٩٤٤/٤/٥	سائق آلية ثقيلة	١٨٩٦٠
احمد علي حندوس	١٩٤٢/١/٥	عامل يدوي	١٧٧٥٧
احمد عباس سليمان	١٩٤٢/٩/١٩	عامل	١٧٧٤٥
احمد علي يوسف	١٩٤٣/٥/١٥	عامل	١٧٧٨٥
الياس اسعد صوابا	١٩٤٢/١٢/٢٥	عامل تلقيح	١٩٩٣٤
توفيق بطرس الياس	١٩٤١/١١/١٤	عامل	١٧٧٥٧
توفيق رضا بحر	١٩٤٢/٣/١٥	ناطور	١٧٨١٤
جاد الله جرجس رميا	١٩٤١/٥/١٩	عامل	١٧٧٥٧
حسن علي ظاهر	١٩٤١/١٠/٢٨	عامل وقاية	٢٤٨٣٠
حسين محمد احمد العك	١٩٤٠/٦/١٥	عامل	١٧٧٥٧
حنا امين شما	١٩٤١/٧/٧	عامل	١٧٥٤٠
خالد عارف الباب	١٩٤٤/١/٣	عامل	١٧٥٤٠
خالد دياب شيخدم	١٩٤١/٨/٢	عامل	١٧٥٤٠
خليل وديع برکات	١٩٤٤	عامل احصاء او اقتصاد	٢٤٠٤٢
دخيل الله علي احمد	١٩٤١	سائق شاحنه	١٧٢٢١
رامز حسن شعيتو	١٩٤٤/٦/٢	عامل احصاء او اقتصاد	١٨٢١٣
ربيع احمد عموري	١٩٤٤/١/١	عامل وقاية	٢٤٨٢٠
رشيد عبد الكريم مصطفى	١٩٥٣/٢/١	ناطور	١٦٨٧٨
رفيق سليم الأحمدية	١٩٤٢	عامل	١٧٧١١

الاسم والشهرة	تاريخ الولادة	صفة الاستخدام	الأجر اليومي ل.ل.
زكريا صبحي الطياره	١٩٤٤/١/٥	عامل	٢٠٦٤
زين الدين محمد خشـفه	١٩٤٠/١/٧	عامل	١٧٥٤٠
سلمي نقولا ولهـ	١٩٤٢	عاملة	١٩١٠٠
سليم محمد علي قنوره	١٩٤٠/٤/١٩	ناطـور	١١٠٢٥
صالح علي سرور	١٩٤٣	عامل	١٧٧٥٧
عادل احمد المصري	١٩٤٢	عامل	١٧٧٥٧
عادل توفيق الرعـدي	١٩٤٤/٢/١١	عامل احـصاء او اقتصـاد	٢٨٤١٨
عامر عبد الوهـاب المرعيـ	١٩٤٣/١١/١٤	عامل	١٨٣٦٩
عبد الحـسين داود جابر	١٩٤٠/٩/٥	ناطـور	١٧٧٤٠
عبد الله مصطفـى حـمـزـه	١٩٤٢	عامل	٢١١٤٩
عبد خـالد واـكـد	١٩٤٥/١/٥	عامل زراعـي	١٧٥٣٥
علي محـتـي العـليـ	١٩٤٢/٦/٤	عامل زراعـي	١٧٥٤٠
علي محمد زعـير	١٩٤٠	سائق آلـية ثقـيلـة	١٨١٩٧
علي محمد زـين	١٩٤٣/١٠/١٢	عامل	١٧٢٢١
علي سـعد الله شـصـ	١٩٤٠	ناطـور	٢٠١٩٩
علي حـسن عـليـ	١٩٤٠/١/٥	ناطـور	١٦٧٤٦
علي ابراهـيم فـقيـه	١٩٤١/١١/٦	عامل	١٦٤١١
علي محمد يـربـك	١٩٤٠/٨/٥	عامل زراعـي	١٧٧٥٧
عمـاد نـسيـب حـمدـان	١٩٤٤/١/٢٠	عامل يـدـويـ	١٧٧٥٧
عـمر الشـيخ عـلي قـاسـم شـرف الدـين	١٩٥٢/٤/٣	معـاون سـائق آلـية ثـقـيلـة	١٧٨١٤
غـسان فـهد شـرف الدـين	١٩٤٤/٦/١٩	عامل تـلـقـيـح	١٧٧٥٧
فارـس شـفـيق زـيدـان	١٩٤٣/٦/٢٣	ناطـور	١٧٧٥٧
فـرنـسيـس دـاؤـد طـابـع	١٩٤٤/١١/١٢	عامل احـصـاء او اقـتصـاد	٢١٦٥٧
فـوزـي مـحمد عـلي حـسـن	١٩٤٤/٥/١٠	عامل	١٨٠٨٢
فـوزـيـه اـحمد فـهد	١٩٤٠/٣/١٢	عاملة	١٨٧٧٦
فيـاض مـحمد اـبو غـوش	١٩٤٣/٣/١٥	عامل	١٧٧٥٧

الاسم والشهرة	تاريخ الولادة	صفة الاستخدام	الأجر اليومي لـ ل.ل.
قاسم محمد زيات	١٩٤١/١٢/٤	ناطور	١٨٣١٣
كاييد شفيق مطر	١٩٤٠	عامل	١٧٧٥٧
كلود طانيوس وهبة	١٩٥٤/٣/١٥	عاملة	١٧٢٠٢
محسن علي زيد	١٩٤٠/٦/١٠	ناطور	١٨٣٥٩
محمد احمد الخير	١٩٤٤/٦/٢٠	عامل	١٧٢٣١
محمد عبد النبي صالح	١٩٤٣/٣/٢٥	حارس مواشي	١٧٧٤٠
محمد محمود فواز	١٩٤٤/٨/٢	عامل	١٧٢٢١
محمد علي كموني	١٩٤٠	عامل	١٧٧٥٧
محمد خضر هودا	١٩٤٣/٨/١٠	عامل	١٥٨٨٢
محمد صفوح الميّض	١٩٤١/١/٤	عامل وقاية	٢٤٨٣٠
محمد محمد الساروط	١٩٤٣/٨/٦	ناطور	١٧٧٥٧
محمد سليم علي محمود	١٩٤٠/١١/٨	عامل	١٧٩٦٨
محمد عبد الله مناع	١٩٤٤/٢/٢	عامل	١٧٧٤٥
محمد خضر مصطفى هودى	١٩٤١/١١/٥	عامل	١٧٧٥٧
مخايل نجيب متى	١٩٤٤/٣/٨	عامل	١٨٤٣١
مصطفى محمود حافظه	١٩٤١/١/١	عامل	١٧٥٤٠
مصطففي جمبل سليمان	١٩٤٣/١/١	عامل احصاء او اقتصاد	٢٥٧١٠
موسى رضا محفوظ	١٩٤٥/٦/٦	سائق آلية ثقيلة	١٨٠٨٢
ميشال يوسف رحمة	١٩٤٠	ناطور	١٧٥٤٠
نديم حنا الأسمري	١٩٤١/٢/١٥	عامل	١٧٥٤٠
نديم الحاج محمد امون	١٩٤٠/٢/٤	ناطور ورشة تحرير	٢٠٢١١
نزيه علي جمال	١٩٤٢	عامل	١٧٧٥٧
وجيه كامل ابو همين	١٩٤١/٣/١٠	عامل	٢٤٨٣٠
ياسين علي الحاج ديب	١٩٥٤/٧/١٠	حارس مواشي	١٧٧٩١
يوسف مطر مطر	١٩٤٤/٤/١	عامل	١٧٧٥٧

مشروع قانون

أحكام استثنائية خاصة بالموظفين والمستخدمين والمعاقدين والأجراء وسائل العاملين في الإدارات والمؤسسات العامة

المادة الأولى:

أ- خلافاً لأي نص آخر، يصرف حكماً من الخدمة، دون الحاجة إلى نص آخر، الأشخاص المذكورون أدناه، ممن لم يجر لأي سبب كان، إلهاقهم وإجراء قرارات أو عقود الإستخدام معهم وفقاً للأصول الواردة في المادة ١٢ / من المرسوم رقم ٥٢٤٠ تاريخ ٢٠٠١/٤/٥ بأي من الإدارات العامة أو المؤسسات العامة أو البلديات أو المدارس الرسمية، أو رفضوا الالتحاق بها، وذلك في نهاية الشهر الذي يلي الشهر الذي ينشر فيه هذا القانون. على أن يعطوا إضافة إلى حقوقهم المتوجبة قانوناً ، مبلغاً إضافياً يوازي تعويضهم عن سنة كاملة.

١. الموظفون المؤقتون في الإدارات العامة والمؤسسات العامة التي انتهت المدة المحددة في النصوص القانونية التي أحدثت هذه الوظائف، من دون ان تجدد.
٢. المتعاملون في وزارة الإعلام وسائل الإدارات العامة بتاريخ ٢٠٠١/٤/٥ .
٣. إجراء التصفية أو الأجراء المستخدمون بتسميات واردة في أنظمة الأجراء النافذة لدى الإدارات العامة والمؤسسات العامة المعتمدة تسميات تصفية وفقاً لاحكام المرسوم رقم ٥٨٨٣ تاريخ ١٩٩٤/١١/٤ وتعديلاته والمرسوم رقم ٦٠٢٤ تاريخ ٢٠٠١/٨/٢٦ (النظام العام للأجراء في المؤسسات العامة والبلديات).
٤. الأجراء الذين يزيد عددهم عن العدد الملحوظ لكل تسمية في أنظمة الأجراء النافذة في الإدارات العامة والمؤسسات العامة.
٥. كل متعاقد على وظيفة ملحوظة في الملك وذلك بإستثناء الوظائف التي أجاز القانون ملاؤها بالتعاقد.
٦. المتعاقدون الذين تم استخدامهم خلافاً لاحكام المرسوم رقم ١٠١٨٣ تاريخ ١٩٩٧/٥/٢ وتعديلاته بعد نفاذها ولم يجر تسوية وضعهم وفقاً للمرسوم ٢٠٠١/٥٢٤.

٧. سائر العاملين من غير الموظفين أو المستخدمين الدائمين في الإدارات العامة والمؤسسات العامة وفي المراكز والهيئات والمكاتب الملحقة أو التابعة لها أو العاملة تحت إشرافها أو وصايتها بما فيه صندوق المهجريين ومجلس الجنوب والمشروع الأخضر ...، ومن جرى استخدامهم خلافاً للأصول المعتمدة في التعيين أو الإستخدام.
- ب- يصرف حكماً من الخدمة، دون الحاجة لأي نص، أي من الأشخاص المذكورين أعلاه، معن يتبين انه فاقد أحد شروط الإستخدام العامة.
- ج- يبلغ كل من التفتيش المركزي ومجلس الخدمة المدنية لائحة بأسماء الأشخاص المعتبرين مصروفين حكماً من الخدمة وذلك مباشرة من قبل الوحدة التي تتولى دفع أو تصفية تعويضاتهم سواء في الإدارة أو المؤسسة المعنية أو وزارة المالية.

المادة الثانية:

تلغى كافة الإستخدامات بالفاتورة في الإدارات العامة والمؤسسات العامة وفي المراكز والهيئات والمكاتب الملحقة او التابعة لها او العاملة تحت إشرافها أو وصايتها بما فيه صندوق المهجريين ومجلس الجنوب والمشروع الأخضر ...، وما يماثلها في مراكز الخدمات الإنمائية والمشاريع المشتركة الموجودة في أي من الإدارات المذكورة أعلاه التي تساهم الدولة في موازنتها، تحت أي صفة أو تسمية كان، وذلك في مهلة أقصاها نهاية الشهر السادس الذي يلي الشهر الذي ينشر فيه هذا القانون، وان أي استخدام بعد هذا التاريخ يسأل عنه بأمواله الخاصة كل من المعني والمصفي والأمر بالصرف بحسب كل إدارة حتى ولو ورده تأكيد خطى بذلك.

المادة الثالثة:

يجاز للمرجع المختص فسخ التعاقد مع أي من المتعاقدين في الإدارات العامة أو المؤسسات العامة وتصفي حقوقه وفقاً للأصول، على أن يعطى الشخص المعنى، إضافة إلى حقوقه المتوجبة، بدلاً مالياً يوازي تعويضه الشهري الأساسي المحدد في عقده الأخير عن سنة كاملة، على أن يبلغ كل من التفتيش المركزي ومجلس الخدمة المدنية لائحة بأسماء الأشخاص المعتبرين مصروفين حكماً من الخدمة وذلك مباشرة من قبل الوحدة التي تتولى دفع أو تصفية تعويضاتهم سواء في الإدارة المعنية أو في وزارة المالية.

المادة الرابعة:

يسأل بأمواله الخاصة ويحال إلى القضاء المختص، كل من المصفى والأمر بالصرف بحسب كل إدارة بما فيها وزارة المالية، المسؤول عن متابعة دفع تعويضات الأشخاص المعتبرين مصروفين وفقاً لأحكام هذا القانون حتى ولو ورده تكليف خطي بذلك.

- ينقطع حكماً عن العمل المنتهية خدمته وفقاً لأحكام هذا القانون. وينتجب على الرئيس المباشر والرئيس الذي يعلوه اتخاذ كافة التدابير اللازمة بهذا الشأن. وإذا استمر في العمل لا يترتب له أي راتب أو أجر أو تعويض أو بدل أتعاب عن الخدمات التي يؤديها بعد انتهاء خدماته، ويعرض لللاحقة الجزائية مع الموظف المسؤول عن ذلك.

- لا يجوز التعاقد أو إعادة التعاقد أو استخدام أي من الأشخاص الذي تنتهي خدمته تطبيقاً لأحكام هذا القانون، في أية إدارة عامة أو مؤسسة عامة، وبأي طريقة أو صفة كانت.

المادة الخامسة:

" يتوقف لمدة خمس سنوات اعتباراً من تاريخ العمل بهذا القانون، التعاقد والاستخدام وتحت أي صفة كان بما فيه الاستعانة بعاملين بالفاتورة، في الإدارات العامة والمؤسسات العامة والبلديات باستثناء الاستخدام في المؤسسات العامة المنشآة حديثاً شرط أن يتم وفق القوانين والأنظمة المرعية الإجراء، وعلى أن يستثنى من ذلك، الاستخدام على بعض وظائف المعلوماتية في الإدارات والمؤسسات العامة والبلديات التي تحدد بناءً على طلب الجهات المعنية بقرار من هيئة مجلس الخدمة المدنية بعد تحقيق تجريه إدارة الأبحاث والتوجيه.

المادة السادسة:

تعتبر الملاكات المؤقتة في الإدارات العامة في حال عدم التمديد لها أو إلغائها، ملاكات تصفية.

المادة السابعة:

يجاز فتح الإعتمادات اللازمة لتأمين النفقات التي تترتب من جراء تطبيق أحكام هذا القانون وتغطيه هذه الإعتمادات بمرسوم يتخذ في مجلس الوزراء بناء على اقتراح وزير المالية.

المادة الثامنة:

تلغى بعد مرور سنة كاملة على نشر هذا القانون النصوص التالية:

- المقاطع الثاني من المادة الأولى والمقاطع الثالث من المادة الثالثة من مشروع القانون الصادر بالمرسوم رقم ١٤١٧٣ تاريخ ٢٩/١٠/١٩٦٣ (إنشاء تعاونية موظفي الدولة).
- المادة (٢٢) من القانون رقم ٨١/١٤ تاريخ ١٥/٧/١٩٨١ (موازنة العام ١٩٨١).
- المادة (٥٤) من القانون رقم ١٠٧ تاريخ ٢٣/٧/١٩٩٩ (موازنة العام ١٩٩٩).

على أن تطبق إلزامياً على كل من أصحاب العلاقة المشمولين بأحكام النصوص الملغاة، أحكام قانون الضمان الاجتماعي بفروعه كافة.

المادة التاسعة: يعمل به فور نشره في الجريدة الرسمية.

٢٠٠٤/٣/٨